

إعلال الإسناد بالقوادح الظاهرة عند الشيخ ابن باز
- دراسة تطبيقية -

Explaining the Isnad With apparent impurities according to Sheikh Ibn
Baz - an applied study:

[10.35781/1637-000-0107-002](https://doi.org/10.35781/1637-000-0107-002)

د. إبراهيم بركات صالح عواد*

* الأستاذ المشارك، قسم السنة وعلومها

كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة الملك خالد

أبها، المملكة العربية السعودية

E-mail: dr.ibrahimawwad72@gmail.com

الملخص

بـ: جرح الراوي، وجهالته، وتدليس، والانقطاع الظاهر. ويوصي الباحث بضرورة إبراز الجهد الحديثي لابن باز بشكل عام، والمتعلق بنقد الأحاديث النبوية بشكل خاص.

الكلمات الدالة: أجناس، ابن باز، الجرح، الجهالة، التدليس، الانقطاع الظاهر.

هدف البحث إلى دراسة أجناس إعلال الإسناد بالقوادح الظاهرة عند ابن باز، وقد أفاد الباحث من المنهج الاستقرائي في الدراسة، وقد تَكَوَّنَ البحث من ثلاثة مباحث في التعريف بابن باز، والعلل، وفي منهج ابن باز في تحليل الإسناد بالقوادح الظاهرة. وقد خُلِّصَتْ إلى أن ابن باز يتوسع في تحليل الإسناد بالقوادح الظاهرة؛ بناءً على التوسع في استعمال العلة بمعناها اللغوي الواسع، وتمثلت جوانب ذلك

Abstract:

The research aimed to study genres of explaining the chain of transmission with apparent impurities according to Ibn Baz. The study used the narrative method. The research consisted of two sections on introducing Ibn Baz, the reasons, and Ibn Baz's approach to explaining the chain of transmission with apparent impurities. The findings of this study revealed that Ibn Baz expands in Isnad justification (i.e. apparent rudes) based on the

expansion of using the rude in its wide linguistic usage. The aspects of this were: narrator weakness and ignorance, and Apparent interruption. The researcher recommends to show the contribution of Hadith for Ibn Baz in general and Criticism of the Prophet's hadith in particular.

Keywords: genres, Ibn Baz, Narrator weakness, Ignorance, AL-tadlisuh, interruption.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، ورضوان الله عن صحابته أجمعين؛ أما بعد:

فيعتبر علم العلل علماً مستقلاً برأسه غير الصحيح، والسقيم، والجرح والتعديل.⁽¹⁾ وهو علم جليل؛ إذ معرفته من أجل العلوم؛ فبه يُميّز صحيح الحديث من سقيمه، وغالباً ما يقع في أحاديث الثقات؛ لذا لا يعرفه إلا أهل الحفظ والفهم والمعرفة⁽²⁾؛ فعلى هذا لا يسمى الحديث المنقطع مثلاً معلولاً، ولا الحديث الذي رواه مجهول معلولاً، أو ضعيف، وإنما يسمى معلولاً؛ إذ آل أمره إلى شيء من ذلك مع كونه ظاهر السلامة من ذلك.⁽³⁾

وقد كان لابن باز عناية بالإشارة للعلل بشكل عام، والظاهرة بشكل خاص؛ بناءً على التوسع في استعمال المعنى اللغوي للعلة، مثل: جرح الراوي، وجهالته، وتدليسه، والانقطاع الظاهر؛ فجاء البحث لبيان ذلك.

أهمية البحث، وأسباب اختياره:

تتمثل أهمية البحث في:

- 1- أنّ البحث يتعلق بعلم علل الحديث، وخاصة أجناس الإعلال بالقوادح الظاهرة في الإسناد.
- 2- عدم وجود أية دراسة سابقة تتعلق بموضوع البحث.
- 3- الحاجة إلى إبراز أجناس الإعلال بالقوادح الظاهرة في الإسناد عند ابن باز.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

- 1- معرفة مفهوم العلة عند ابن باز.
- 2- إظهار طريقتيه في ذكر أجناس علل القوادح الظاهرة في الإسناد.
- 3- بيان أجناس علل القوادح الظاهرة في الإسناد، وذكر الفوائد العلمية التي أضافها أثناء ذكرها.

(¹) معرفة علوم الحديث، للحاكم ، (112/1).

(²) المصدر السابق، (112/1).

(³) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (720/2).

مشكلة البحث ، وأسئلته :

- يُتوقع من البحث أن يُجيب عن السؤال الرئيس: هل أعلّ ابن باز الإسناد بالقوادح الظاهرة؟ وذلك من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:
- 1- ما مفهوم العلة عند ابن باز؟
 - 2- ما طريقته في إيراد علل الإسناد الظاهرة؟ وما موارده فيها من خلال الأمثلة التطبيقية؟
 - 3- ما أجناس إعلال الإسناد بالقوادح الظاهرة عنده.
 - 4- هل كان يكتفي بذكر علة واحدة من القوادح الظاهرة في الإسناد فحسب؟ أم كان يذكر أكثر من علة؟ وإن كان ذلك؛ فما دلالاته؟
 - 5- هل كان يذكر مع علل القوادح الظاهرة عللاً تتعلق بالمتن، وفوائد أخرى تتعلق بعلوم الحديث؟

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة سابقة في هذا الموضوع.

منهجية البحث:

اعتمد الباحث على منهج الاستقراء القائم على جمع المادة العلمية، وتصنيفها ضمن مباحث البحث ومطالبه، ومن ثمّ دراستها دراسة حديثة.

وأما في جانب عرض المادة العلمية وتوثيقها، وتخريج أحاديثها، فقد قمت بالآتي:

- 1- عرّضتُ المادة العلمية بإيراد الحديث أولاً، ثم قول ابن باز المتعلق بجنس العلة الظاهرة ثانياً، فالدراسة ثالثاً.

2- في جانب توثيق المادة العلمية، اتبعت الأسلوب العلمي القائم على الآتي:

- أ- كتابة الآيات القرآنية-إن وُجِدَتْ-، وعزوها إلى سورها، ملتزماً بقواعد المجلة في ذلك.
- ب- ضبط ألفاظ الأحاديث النبوية التي تحتاج لذلك ضبطاً تاماً، وبيان غريب ألفاظها.
- ج- توثيق أقوال العلماء من مصادرها الأصيلة عند توفرها، وعند عدم وجودها أو عدم وجودها في المطبوع منها، كان التوثيق من المصادر التي حفظت مادتها العلمية.

3- في جانب تخريج الحديث، قام الباحث بما يأتي:

- أ- تخريج الحديث من مصادره الأصيلة.
- ب- ترتيب المصادر الحديثية حسب تقدّم تاريخ الوفاة؛ إذ المصادر لا تتعلق بالصحيحين.
- هـ- في جانب ذكر الأمثلة قمت بالآتي:

- 1- الاقتصار على ذكر بعض الأمثلة اختصاراً مع الإشارة للأمثلة الأخرى في الحاشية إن وُجِدَتْ.
- 2- قد يورد ابن باز للحديث الواحد أكثر من علة؛ فأذكر الحديث في أكثر من موضع؛ ثمّ أحيل على الدراسة السابقة في جانب التخريج، وقد أكرر للضرورة، وأدرس العلة الثانية بشكل مستقل.

خطة البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة، ومبحثين، وخاتمة تضمنت أهم النتائج، والتوصيات.
المبحث الأول: التعريف بالشيخ ابن باز، وبالعلة لغةً واصطلاحاً، وطريقته في ذكر أجناس علل القوادح الظاهرة في الإسناد، وفيه ثلاثة مطالب:
المطلب الأول: التعريف ابن باز.
المطلب الثاني: تعريف العلة لغةً واصطلاحاً:
المطلب الثالث: طريقة ابن باز في ذكر أجناس علل القوادح الظاهرة في الإسناد.
المبحث الثاني: أجناس علل القوادح الظاهرة في الإسناد عند ابن باز، وفيه أربعة مطالب:
المطلب الأول: جرح الراوي.
المطلب الثاني: جهالة الراوي.
المطلب الثالث: تدليس الراوي.
المطلب الرابع: الانقطاع الظاهر.

إعلال الإسناد بالقوادح الظاهرة عند الشيخ ابن باز-دراسة تطبيقية:

المبحث الأول: التعريف بابن باز، وبالعلة لغةً واصطلاحاً، وطريقته في ذكر أجناس علل القوادح الظاهرة في الإسناد:
المطلب الأول: التعريف بابن باز:
أولاً: حياته الشخصية:

-اسمه، ونسبه، ومولده: هو عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله آل باز⁽¹⁾، أصل أهله من الرياض، وطائفة منهم في الأحساء، والحجاز، وهناك أناس يُقال لهم آل باز في الأردن، ومصر، وبلاد العجم.⁽²⁾ ولد بمدينة الرياض في ذي الحجة سنة 1330هـ.⁽³⁾
-نشأته الأسرية، وعمله في صغره، وفقدان بصره: نشأ ابن باز في بيت متواضع بين والديه وإخوانه، وفي عام 1333هـ توفى والده: فنشأ يتيماً في حجر والدته مع أخويه، أخيه لأمه: إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن سيف، وأخيه الشقيق: محمد الذي يكبره خمس سنوات، عمل في صباه مع أخيه محمد في سوق الحراج ببيع البشوت الرجاليه⁽⁴⁾ وفي عام 1356هـ توفيت والدته⁽⁵⁾، كان بصيراً في أول

(1) مجموع الفتاوى، لابن باز، المقدمة، (9/1).

(2) الإبريزية في التسعين البازية، لحمد بن إبراهيم الشتوي، ص(20).

(3) مجموع الفتاوى، لابن باز، المقدمة، (9/1).

(4) الإبريزية في التسعين البازية، لحمد بن أحمد الشتوي، ص(20-21).

(5) أسمها: هيا بنت عثمان بن عبد الله الخزيم، يُنظر: الإبريزية في التسعين البازية، لحمد بن أحمد الشتوي، ص(20).

الدراسة، ثم أصابه المرض في عينيه عام 1346هـ، فَضَعُفَ بَصَرُهُ بسبب ذلك، ثم ذهب بالكلية في محرم من عام 1350هـ.⁽¹⁾

-زواجه، وأولاده، وكنيته، ووفاته: تزوج زواجه الأول من فاطمة بنت عبد الله بن سليمان بن سحمان، وليس له ذرية منها، وفي عام 1357هـ، تزوج من هيا بنت عبدالرحمن بن عتيق، وهي أم أولاده الكبار⁽²⁾: عبد الله، وعبدالرحمن، وثلاث من الإناث، ثم تزوج من منيرة بنت عبدالرحمن الخضير، وهي أم لكل من:

أحمد، وخالد، وثلاث من الإناث أيضاً، يُكْتَى أبا عبد الله⁽³⁾، توفي -رحمه الله- فجر يوم الخميس الموافق للسابع والعشرين من شهر محرم من عام 1420هـ، ودُفِنَ في مقبرة العدل بمكة المكرمة.⁽⁴⁾

ثانياً: حياته العلمية:

-نشأته العلمية، وشيوخه: بدأ الدراسة منذ الصغر وحفظ القرآن الكريم قبل البلوغ، ثم بدأ في تلقي العلوم الشرعية والعربية على أيدي كثير من علماء الرياض منهم: الشيخ سعد بن حمد بن عتيق، والشيخ حمد بن فارس، والشيخ سعد وقاص البخاري، والشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، وقد لازم حلقاته نحواً من عشر سنوات، وتلقى عنه جميع العلوم الشرعية ابتداءً من سنة 1347هـ إلى سنة 1357هـ.⁽⁵⁾

-الوظائف العلمية التي تولاهها: تولى أعمالاً متعددة، كالقضاء في منطقة الخرج من عام 1357هـ إلى عام 1371هـ، ثم عُيِّنَ مدرساً في المعهد العلمي بالرياض سنة 1372هـ، وكلية الشريعة بالرياض بعد إنشائها سنة 1373هـ، واستمر في ذلك إلى عام 1380هـ، وفي عام 1381هـ عُيِّنَ نائباً لرئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وبقي فيه إلى عام 1390هـ، ثم تولى رئاستها سنة 1390هـ... ، وفي 10/14/1395هـ تم تعيينه رئيساً لإدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، وبقي فيه إلى سنة 1414هـ، وفي 1/20/1414هـ عُيِّنَ في منصب المفتي العام للمملكة، ورئيس هيئة كبار العلماء.⁽⁶⁾

(1) مجموع الفتاوى، لابن باز، المقدمة، (9/1).

(2) الإبريزية في التسعين البازية، لحمد بن أحمد الشتوي، ص(21).

(3) المصدر السابق، ص(21).

(4) الإبريزية في التسعين البازية، لحمد بن أحمد الشتوي، ص(21).

(5) مجموع الفتاوى، لابن باز، المقدمة، (9/1).

(6) مجموع الفتاوى، لابن باز، المقدمة، (166/4).

- مؤلفاته: صَفَّفَ فأحسن وأجاد ، ومن مؤلفاته: الفوائد الجليلة في المباحث الفرضية ، والتحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة ، ورسالتان موجزتان في الزكاة والصيام ، والعقيدة الصحيحة وما يضادها ، ونقد القومية العربية ، وحاشية على فتح الباري وصل فيها إلى كتاب الحج...⁽¹⁾

مكانته العلمية: حظي ابن باز-رحمة الله- بمكانة علمية رفيعة ، فذكر العلماء فضائله ، وتحذروا عن مآثره ، وأبانوا عن جوانب نبوغه ، قال الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان: "... هو في العلم إمام ، جمع بين العدل بين الحديث والفقه ، في اجتهاد يتحرى الحق والصواب ، يتوخاهما مع الإجلال والإكبار لآراء العلماء السابقين...موافقاً لهم أو مخالفاً متمثلاً بآداب القرآن والسنة وسلف الأمة".⁽²⁾ وقال الدكتور محمد سيد طنطاوي: " كان الشيخ عبد العزيز نموذجاً للمسلم المعتدل...وقد ترك فضيلته من خلفه ثروة علمية هائلة".⁽³⁾

-تلاميذه: نظراً للمنزلة العلمية الرفيعة التي جمعت بين الفقه ، والحديث ، والاجتهاد للشيخ ابن باز-رحمه الله-؛ تتلمذ على يديه الكثير من التلاميذ ، منهم: سماحة العلامة محمد بن صالح العثيمين ، والشيخ صالح بن محمد اللحيدان ، والشيخ محمد بن عبد الله السبيل ، والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الغديان ، والشيخ صالح الفوزان ، والشيخ عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين ، والشيخ عبد الله بن سليمان بن منيع⁽⁴⁾ وغيرهم كثير.

المطلب الثاني: التعريف بالعلّة لغةً واصطلاحاً:

أولاً: العلة لغة:

العلّة: (علّ): العَيْنُ وَاللَّامُ أُصُولٌ ثَلَاثَةٌ صَحِيحَةٌ: أَحَدُهَا تَكَرَّرُ أَوْ تَكَرَّرَ، وَالْآخَرُ عَائِقٌ يَعُوقُ، وَالثَّلَاثُ ضَعْفٌ فِي الشَّيْءِ. فَالْأَوَّلُ الْعُلْلُ، وَهِيَ الشَّرْبَةُ الثَّانِيَةُ...⁽⁵⁾ وَالْأَصْلُ الْآخَرُ: الْعَائِقُ يَعُوقُ. قَالَ الْخَلِيلُ: الْعِلَّةُ حَدَثٌ يَشْغُلُ صَاحِبَهُ عَنْ وَجْهِهِ. وَيُقَالُ اعْتَلَّهُ عَنْ كَذَا، أَيِ اعْتَاقَهُ...⁽⁶⁾ وَالْأَصْلُ الثَّلَاثُ: الْعِلَّةُ: الْمَرَضُ.⁽⁷⁾

(1) المصدر السابق، (10/1).

(2) إمام العصر عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، لناصر بن مسفر الزهراني، ص (306).

(3) رثاء الأمام لفقيه الإسلام الشيخ عبد العزيز بن باز ، لإبراهيم بن صالح المحمود، ص (28-29).

(4) إمام العصر عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، لناصر بن مسفر الزهراني، ص(71-73).

(5) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (12/4).

(6) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (13/4).

(7) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (14/4)، وتهذيب اللغة، للأزهري، (1/79-80)، والصاحح تاج اللغة وصاحح العربية، للجوهري،

من خلال ما تقدم يتبين لنا أن العلة في اللغة تُطلق على أربعة معان:

الأول: التكرار، فالعلة لا يمكن إدراكها إلا بتكرار النظر وإنعامه في الحديث مرة بعد أخرى؛ لذلك قال الخطيب البغدادي: "فمن الأحاديث ما تخفى علته، فلا يُوقَفُ عليها إلا بعد النظر الشديد، ومُضَيِّ الزمن البعيد".⁽¹⁾ **الثاني:** العائق الذي يعوق عن الشيء، والعلة مانع وعائق من صحة الحديث. **الثالث:** المرض، والعلة مرض، والمرض يُضَعِّفُ الحديث. **الرابع:** التشاغل والتلهي عن الشيء؛ فاشتغال المحدث بما في الحديث من علل خفية شبيهة باشتغال الطفل وتلهيه ببعض الطعام عن اللبن.⁽²⁾

ثانياً: العلة اصطلاحاً:

تُعَرَّفُ العلة بأنها خبرٌ ظاهرُهُ السَّلَامَةُ أُطْلِعَ فِيهِ بَعْدَ التَّفْتِيْشِ عَلَى قَادِحٍ.⁽³⁾ وعلى هذا فإن العلة تستلزم شرطين هما: الخفاء، والقدر في صحة الحديث، لكن المحدثون أحياناً يطلقون العلة على كل قادح في صحة الحديث خفياً كان أم جلياً، مثل: ضَعْفُ الراوي، وجهالته...إلى غير ذلك من القوادح الظاهرة، وهذا من باب استعمال لفظ العلة بمعناها اللغوي العام الواسع، قال الحافظ ابن حجر موقفاً بين المعنى الاصطلاحي لليلة وبين ما يقع في كلام النُقَاد من التعليل بالقوادح الظاهرة: "أن اسم العلة إذا أُطلق على حديث لا يلزم منه أن يُسَمَّى الحديث معلولاً اصطلاحاً؛ إذ المعلول ما علته خفية قادحة"⁽⁴⁾؛ ولهذا قال الحاكم: "إنما يُعَلُّ الحديث من أوجه ليس فيها للجرح مدخل".⁽⁵⁾

المطلب الثالث: طريقة ابن باز في ذكر أجناس علل القوادح الظاهرة في الإسناد:

أفاد ابن باز من النُقَاد في ذكر أجناس علل القوادح الظاهرة في الإسناد، وهذا ما يلاحظ من خلال الأحاديث التي أعلَّها بذلك، ومن شواهد:

- قال ابن باز: "خَرَجَ البيهقي في السنن⁽⁶⁾ من طريق الحجاج بن فرُّوخ الواسطي، عن العوام بن حوشب، عن عبدة الله بن أبي أوفى -رضي الله عنه- قال: "كَانَ إِذَا قَالَ بِئَالِ: "قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ نَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ-

(1) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، (256/2).

(2) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، لعلي الفاري، (459/1).

(3) فتح المغيب بشرح ألفية الحديث، للسخاوي، (276/1).

(4) النكت على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر، (171/1).

(5) معرفة علوم الحديث، للحاكم، (112/1).

(6) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الصلاة، باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ الإمام من الإقامة، (35/2)، حديث رقم: (2279)، ومعرفة السنن والآثار، للبيهقي، كتاب الصلاة، باب متى يُكَبَّرُ الإمام؟، (331/2)، حديث رقم: (2941).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَبَّرَ". ثم قال: "وأَعَلَّه بِالْحَجَّاجِ الْمَذْكُورِ، وَذَكَرَ أَنَّ ابْنَ مَعِينٍ ضَعَفَهُ"⁽¹⁾، وَذَكَرَهُ صَاحِبُ الْمِيزَانِ مِنْ طَرِيقِ الْحَجَّاجِ⁽²⁾، وَذَكَرَ أَنَّ ابْنَ مَعِينٍ⁽³⁾، وَالنَّسَائِيَّ⁽⁴⁾ ضَعَّفَاهُ"⁽⁵⁾.

الدراسة:

أولاً: أخرج الحديث: حرب الكرماني⁽⁶⁾، والبزار⁽⁷⁾، ويحشل⁽⁸⁾، وابن عدي⁽⁹⁾ وأبو الشيخ الأصبهاني⁽¹⁰⁾ جميعاً من طرق، عن الحجَّاج بن فَرُوخ، عن العَوَّام بن حَوْشَب، عن عبد الله بن أبي أوفى -رضي الله عنه- مرفوعاً.

ثانياً: أنَّ الحجَّاج بن فَرُوخ شديد الضعف، قال ابن معين: "ليس بشيء"⁽¹¹⁾ وقال النسائي: "ضعيف"⁽¹²⁾. وقال الدار قطني: "متروك"⁽¹³⁾.

- (1) السنن الكبرى، للبيهقي، (35/2)، حديث رقم: (2279)، ولفظه: "لا يرويه إلا الحجَّاج بن فَرُوخ، وكان يحيى بن معين يضعفه".
- (2) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، (464/1)، ترجمة رقم: (1744).
- (3) التاريخ، (رواية الدوري)، لابن معين، (36/1)، ترجمة رقم: (167)، وقال: "ليس بشيء".
- (4) الضعفاء والمتروكون، للنسائي، (36/1)، ترجمة رقم: (167)، وقال: "ضعيف".
- (5) مجموع الفتاوى، لابن باز، (216/26).
- (6) مسائل حرب الكرماني للإمام أحمد، (472/1)، حديث رقم: (831)، (236/1)، حديث رقم: (460).
- (7) المسند، للبزار، (298/2)، حديث رقم: (3371)، وقال: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا عبد الله بن أبي أوفى بهذا الإسناد".
- (8) تاريخ واسط، لأسلم بن سهل (بحشل)، (43/1).
- (9) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (535/2).
- (10) كتاب الأذنان، يُنظَر: جامع الأحاديث، للسيوطي، (337/35)، حديث رقم: (38298).
- (11) التاريخ، (رواية الدوري)، لابن معين، (86/4)، ترجمة رقم: (3274).
- (12) الضعفاء والمتروكون، للنسائي، (36/1)، ترجمة رقم: (167).
- (13) الضعفاء والمتروكون، للدار قطني، (149/2)، ترجمة رقم: (173).

ثالثاً: ضَعَّفَ الحديث بالحجَّاج بن فَرُوخٍ إضافةً للبيهقي⁽¹⁾ كل من: ابن القيسراني⁽²⁾، والهيثمي⁽³⁾، والبوصيري⁽⁴⁾، والسيوطي⁽⁵⁾ والمتقي الهندي⁽⁶⁾.
رابعاً: اعتبر ابن باز تضعيف البيهقي للحجَّاج بن فَرُوخٍ عِلَّةً، والضعف أمر ظاهر لا خفاء فيه.

المبحث الثاني: أجناس علل القوادح الظاهرة في الإسناد عند ابن باز:

بعد الانتهاء من التعريف بالشيخ ابن باز، وبالعلة لغةً واصطلاحاً، وطريقته في ذكر أجناس علل القوادح الظاهرة في الإسناد، تمَّ في هذا المبحث بيان أجناسها، من خلال المطالب الآتية:
المطلب الأول: جرح الراوي:

العلة في الأغلب تقع في أحاديث الثقات من الرواة كما قال الحاكم: "إنما يُعلَّ الحديث من أوجه ليس فيها للجرح مدخل"⁽⁷⁾. لكنها قد تقع في أحاديث الضعفاء، فيُعلُّوا الحديث بالقوادح الظاهرة، ككذب الراوي، وغفلته، وسوء حفظه، وفسقه⁽⁸⁾. وقد علَّ ابن باز أسانيد بعض الأحاديث بجرح بعض رواياتها، ومن شواهد:

(1) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الصلاة، باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ الإمام من الإقامة، (35/2)، حديث رقم: (2279)، ومعرفة السنن والآثار، للبيهقي، كتاب الصلاة، باب متى يُكَبَّرُ الإمام، (331/2)، حديث رقم: (2941).

(2) ذخيرة الحفاظ، لابن القيسراني، (1727/3)، حديث رقم: (3901)، وقال: "وحجاج ليس بشيء".

(3) مجمع الزوائد، للهيثمي، (50/2)، حديث رقم: (1920)، وقال: "وفيه الحجاج بن فَرُوخٍ، وهو ضعيف".

(4) إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيري، (494/1)، حديث رقم: (925)، وقال: "وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف الحجاج".

(5) جامع الأحاديث، للسيوطي، (337/35)، حديث رقم: (38298)، وقال: "وفيه الحجاج بن فَرُوخٍ الواسطي، قال النسائي ضعيف، وتركه غيره".

(6) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للمتقي الهندي، (266/8)، حديث رقم: (22852)، ونقل قول السيوطي.

(7) معرفة علوم الحديث، للحاكم، (112/1).

(8) فتح المغيب شرح ألفية الحديث، للسخاوي، (286/1).

المثال الأول: خلال تعليق ابن باز على حديث ابن عباس رضي الله عنهما: "أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَفَتْ لَأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَقِيقُ"⁽¹⁾. قال: "ضعيف؛ لأن في إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف لا يحتج بروايته، وله علة أخرى..."⁽²⁾

الدراسة:

أولاً: الحديث يرويه سفيان الثوري، واختلف عنه من وجهين:

الأول: رواه وكيع بن الجراح⁽³⁾، أخرجه ابن أبي شيبة⁽⁴⁾، وأحمد بن حنبل⁽⁵⁾، وأبو داود⁽⁶⁾، والترمذي⁽⁷⁾، كلهم من طريق سفيان الثوري، عن يزيد بن أبي زياد، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً. وتابعه أبو عاصم النبيل (الضحاك بن مخلد)، أخرجه ابن عدي⁽⁸⁾.

الثاني: رواه خالد بن يزيد، (أبو الوليد المكي)، عن سفيان الثوري، عن يزيد بن أبي زياد، عن مِقْسَم، عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، أخرجه ابن عدي⁽⁹⁾.

(1) العقيق: بفتح أوله، وكسر ثانيه، وقافين بينهما ياء مثناة من تحت، قال أبو منصور: والعرب تقول لكل مسيل ماء شقه السيل في الأرض فأنهروه ووسعوه عقيق، قال: وفي بلاد العرب أربعة أعقة، وأريد هنا وادي العقيق بالمدينة: وهو أشهر أودية المدينة، بل أشهر الأعقة كلها، وإذا أطلق اسم العقيق، انصرف إليه، يُنظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي، (4/138)، والمعالم الأثرية في السنة والسيرة، لمحمد بن محمد بن حسن شُرَّاب، ص194-195.

(2) الحاشية على كتاب (بلوغ المرام من أدلة الأحكام)، لابن باز، ص440-441، وانظر أيضاً: مجموع الفتاوى، (26/261)، و(26/276).

(3) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (3/434).

(4) المصنف، لابن أبي شيبة، كتاب الحج، باب في مواقيت الحج، (3/265)، حديث رقم: (14069).

(5) المسند، لأحمد بن حنبل، (5/276)، حديث رقم: (3205).

(6) السنن، لأبي داود، كتاب المناسك، باب في المواقيت، (2/161)، حديث رقم: (1740).

(7) الجامع، للترمذي، أبواب الحج، باب ما جاء في مواقيت الإجماع لأهل الأفاق، (2/185)، حديث رقم: (832)، وقال: "هذا حديث حسن".

(8) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (3/434).

(9) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (3/434).

يرى الباحث أنَّ المحفوظ ما رواه وكيع، وأبو عاصم النبيل (الضحاك بن مخلد النبيل)؛ ثلاثي: 1-الرتبة في سُلْمِ التعديل؛ فخالد بن يزيد لا يقارن بوكيع، وأبي عاصم النبيل، قال الحافظ ابن حجر في وكيع: "ثقة حافظ عابد".⁽¹⁾ وقال في أبي عاصم النبيل (الضحاك بن مخلد): "ثقة ثبت".⁽²⁾ وأما خالد بن يزيد، أبو الوليد المكي، قال أبو حاتم: "كان كذاباً، أتيته بمكة، ولم أكتب عنه، وكان ذاهب الحديث".⁽³⁾ وقال ابن حبان: "لا يُسْتَعْلَمُ بذكره؛ لأنه يروي الموضوعات عن الأثبات".⁽⁴⁾ وقال ابن عدي: "ومقدار ما يرويه عن رواه، لا يتابع عليه".⁽⁵⁾ 2-الرتبة في الراوي؛ فوكيع بن الجراح، وأبو عاصم النبيل يعتبران من أثبت الرواة في سفيان الثوري⁽⁶⁾، بينما لا نجد ذكراً لخالد بن يزيد الكوفي في أصحابه. وبناءً على ما تقدّم؛ فلا يُنظَر لمخالفة خالد بن يزيد، (أبو الوليد المكي)، فضلاً أن يُتَّذَبَّ بها؛ وذلك لشدة ضعفه.

ثانياً: أعلَّ النُّقَاد الحديث بضعف يزيد بن أبي زياد:

- 1-قال مسلم بن الحجاج: "وأما حديث يزيد بن أبي زياد عن محمد بن علي عن أبي عباس فيزيد هو ممن قد اتقى حديثه الناس، والاحتجاج بخبره إذا تفرّد للذين اعتبروا عليه من سوء الحفظ، والمتون في رواياته التي يرويها".⁽⁷⁾
- 2-قال ابن حزم: "خبر لا يصح؛ لأنّ راويه يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف".⁽⁸⁾
- 3-قال البيهقي: "ينفرد به يزيد بن أبي زياد".⁽⁹⁾
- 4-قال المنذري: "وفي إسناده يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف".⁽¹⁰⁾

(1) تقريب التهذيب، لابن حجر، ص1037، ترجمة رقم: (7464).

(2) المصدر السابق، ص 459، ترجمة رقم: (2994).

(3) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (3/360)، ترجمة رقم: (1630).

(4) المجروحين، لابن حبان، (1/283)، ترجمة رقم: (308).

(5) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (3/434).

(6) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، (1/538).

(7) التمييز، لمسلم بن الحجاج، (1/215)، حديث رقم: (95).

(8) المحلى، لابن حزم، (5/54).

(9) معرفة السنن والآثار، للبيهقي، كتاب المناسك، باب مواقيت الحج، (7/96)، حديث رقم: (9413).

(10) مختصر سنن أبي داود، للمنذري، (1/508)، حديث رقم: (1665).

ثالثاً: أعلَّ ابن باز الحديث بيزيد بن أبي زياد الكوفي أيضاً.

رابعاً: قول ابن باز: "وله علة أخرى". دليل على اعتباره الضعف علةً.

خامساً: حَسَّن الترمذي الحديث⁽¹⁾.

وتَعَقَّبَهُ النووي، فقال: "وليس كما قال الترمذي؛ فإنه من رواية يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف باتفاق المحدثين"⁽²⁾ وقال الحافظ ابن حجر مُتَعَقِّباً للنووي: "في نقل الاتفاق نظر، يعرف ذلك من ترجمته"⁽³⁾.

ويزيد بن أبي زياد، الكوفي، قال ابن المبارك: "أرم به"⁽⁴⁾. وقال ابن معين: "ليس بالقوي"⁽⁵⁾ وقال أيضاً: "لا يحتج بحديث يزيد بن أبي زياد"⁽⁶⁾ وقال أحمد بن حنبل: "ليس حديثه بذلك"⁽⁷⁾ وقال أيضاً: "ليس بالحافظ"⁽⁸⁾ وقال الجوزجاني: "سمعتهم يضعفون حديثه". وقال أبو زرعة: "لين، يكتب حديثه، ولا يحتج به"⁽⁹⁾ وقال أبو حاتم⁽¹⁰⁾، والنسائي: "ليس بالقوي"⁽¹¹⁾ وقال ابن قانع: "ضعيف"⁽¹²⁾ وقال ابن عدي: "مع ضعفه، يُكْتَبُ حديثه"⁽¹³⁾ وقال الدار قطني: "تغير في آخر عمره، فكان يُلَقَّن"⁽¹⁴⁾ وقال الذهبي: "أحد علماء الكوفة المشاهير، على سوء حفظه"⁽¹⁵⁾ وقال أيضاً: شيعي، عالم فهِم، صدوق،

(1) الجامع، للترمذي، أبواب الحج، باب ما جاء في مواقيت الإجماع لأهل الأفاق، (185/2)، حديث رقم: (832)، وقال: "هذا حديث حسن".

(2) المجموع شرح المذهب، للنووي، (195/7).

(3) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر، (502/2)، حديث رقم: (971).

(4) تهذيب التهذيب، لابن حجر، (329 / 11)، ترجمة رقم: (630).

(5) التاريخ، (رواية الدارمي)، لابن معين، (228/1)، ترجمة رقم: (878).

(6) التاريخ، (رواية الدوري)، لابن معين، (59/4)، ترجمة رقم: (3144).

(7) اللعل ومعرفة الرجال، (رواية ابنه عبدالله)، لأحمد بن حنبل، (484/2)، ترجمة رقم: (3180).

(8) المصدر السابق، (368/1)، ترجمة رقم: (708).

(9) الضعفاء، لأبي زرعة الرازي، (834/3)، ترجمة رقم: (251).

(10) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (265/9)، ترجمة رقم: (1114).

(11) الضعفاء والمتركون، للنسائي، (111/1)، ترجمة رقم: (651).

(12) تهذيب التهذيب، لابن حجر، (331/11)، ترجمة رقم: (630).

(13) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (166/9)، ترجمة رقم: (2168).

(14) من تكلم فيه الدار قطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتركون والمجهولين، لابن زريق، (143/3)، ترجمة رقم: (437).

(15) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، (423/4)، ترجمة رقم: (9695).

رديء الحفظ، لم يُترك، روى له مسلم مقرونا⁽¹⁾ وقال ابن حجر: "ضعيف، كَبُرَ فتغير، وصار يتلقن، وكان شيعياً"⁽²⁾.

فالخلاصة أنه صدوق في نفسه، ضعيف، يُكتب حديثه للاعتبار، تغير بأخرة، فكان يُلقن. سادساً: للحديث شواهد، وهي:

1- حديث جابر بن عبد الله⁽³⁾ -رضي الله عنه-، وفي سنده مسلم بن خالد الزنجي، قال علي بن المديني: "لا شيء"⁽⁴⁾، وقال البخاري: "منكر الحديث"⁽⁵⁾، وقال النسائي: "ضعيف"⁽⁶⁾.
والحديث قال الطبراني عقب تحريجه: "لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا مسلم، تفرّد به موسى بن داود"⁽⁷⁾.

2- حديث أنس⁽⁸⁾ -رضي الله عنه-، وفي سنده هلال بن زيد، قال الحافظ ابن حجر: "متروك"⁽⁹⁾.

المثال الثاني: خلال سؤال ابن باز عن صحة حديث الرخصة للمرأة في كشف وجهها وكفيها لغير محارمها؟ قال: "ضعيف جدا لا يصح عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، وهو ما رواه أبو داود في سننه: حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي، ومؤمل بن الفضل الحراني، قال: حدثنا الوليد، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن خالد بن دُرَيْك، عن عائشة -رضي الله عنها-، أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على النبي -صلى الله عليه وسلم-، وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها وقال: يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لا يصلح أن يري منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه".

ثم قال ابن باز: "قال أبو داود: هو مرسل"⁽¹⁰⁾ وكذا قال أبو حاتم الرازي⁽¹¹⁾. قلت: -أي ابن باز- هذا الحديث ضعيف جداً، ولا تقوم به حجة للعلّة المذكورة، وهي انقطاع بين خالد وعائشة، وهو مراد

(1) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، لذهبي، (278/3)، ترجمة رقم: (6411).

(2) تقريب التهذيب، لابن حجر، ص601، ترجمة رقم: (7717).

(3) المعجم الأوسط، للطبراني، (7/ 260)، حديث رقم: (7445).

(4) التاريخ الكبير، للبخاري، (7/ 260)، ترجمة رقم: (1097).

(5) المعجم الأوسط، للطبراني، (7/ 260)، ترجمة رقم: (1097).

(6) الضعفاء والمتروكون، للنسائي، (1/ 97)، ترجمة رقم: (569).

(7) المعجم الأوسط، للطبراني، (7/ 260)، حديث رقم: (7445).

(8) شرح معاني الآثار، للطحاوي، كتاب مناسك الحج، باب المواقيت...، (199/2)، حديث رقم: (3528).

(9) تقريب التهذيب، لابن حجر، ص 313، ترجمة رقم: (7336).

(10) السنن، لأبي داود، كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها، (200/6)، حديث رقم: (4104).

(11) اللعل، لابن أبي حاتم، (335/4)، ترجمة رقم: (1463).

أبي داود وأبي حاتم بقولهما: مرسل؛ ولضعف سعيد ابن بشير، وتدليس قتادة وقد عنعن، وبذلك يتضح أن هذا الحديث بهذا الإسناد في غاية الضعف والسقوط؛ لهذه العلل الثلاث، ولو صح لكان محمولاً⁽¹⁾ على ما كانت عليه الحال، قبل نزول آية الحجاب، وهناك عله خامسة وهي نكارة متته؛ فإنه لا يظن بأسماء -رضي الله عنها- مع تقواها وإيمانها أن تدخل على النبي -صلى الله عليه وسلم- في ثياب رفاق لا تستر عورتها".⁽²⁾

الدراسة:

أولاً: رُويَ الحديث من طريقين:

الطريق الأولى: طريق قتادة بن دعامة السدوسي، واختلف عنه من ثلاثة وجوه:

الوجه الأول: الوليد بن مسلم الدمشقي، عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن خالد بن دُرَيْك، عن عائشة -رضي الله عنها-، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- بلفظ: "أن أسماء بنت أبي بكرٍ دَخَلَتْ على رسولِ الله -صلى الله عليه وسلم- وعليها ثيابٌ رِفاقٌ، فأعرضَ عنها رسولُ الله -صلى الله عليه وسلم-، وقال: "يا أسماءُ إن المرأةَ إذا بَلَغَتِ المَحِيضَ لم يصلحُ أن يُرى مِنها إلا هذا وهذا" وأشار إلى وجهه وكفَّيهِ"، وأخرجها: أبو داود⁽³⁾، والطبراني⁽⁴⁾، وضعفها كل من:

1- أبو داود، وضعفها بالانقطاع، وَضعَّف سعيد بن بشير، وقال: "هو مرسلٌ، خالدُ بن دُرَيْك لم يُدرك عائشةَ، وسعيد بن بشير ليس بالقوي".⁽⁵⁾

2- أبو حاتم الرازي، وضعفها بالانقطاع، فقال: "هَذَا وَهَمٌّ؛ إنما هو: قتادة، عن خالد بن دُرَيْك: أن عائشةَ ... مُرسَلٌ".⁽⁶⁾

وفسرَ ابن باز قول أبي داود، وأبي حاتم الرازي المذكورين آنفًا بقوله: "هذا الحديث ضعيف جداً، ولا تقوم به حجة للعللة المذكورة، وهي انقطاع بين خالد وعائشة، وهو مراد أبي داود، وأبي حاتم بقولهما مرسل".⁽⁷⁾

(1) مجموع الفتاوى، لابن باز، (226 / 26).

(2) المصدر السابق، (227/26).

(3) السنن، لأبي داود، كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها، (198/6-199)، حديث رقم: (4104).

(4) مسند الشاميين، للطبراني، (64/4)، حديث رقم: (2739).

(5) السنن، لأبي داود، كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها، (200/6)، حديث رقم: (4104).

(6) العلل، لابن أبي حاتم، (335/4)، ترجمة رقم: (1463).

(7) مجموع الفتاوى، لابن باز، (226 / 26).

3- ابن التركماني، فقال: "وفي سنده الوليد بن مسلم عن سعيد بن بشير، والوليد مدلس، وابن بشير (1) قال يحيى ليس بشيء" (2) زاد ابن نمير منكر الحديث (3) وضعفه النسائي (4) وقال ابن حبان: فاحش الخطأ" (5).

4- الحافظ ابن حجر، وقال: "وَتَفَرَّدَ بِهِ سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ، وَفِيهِ مَقَالٌ، عَنْ قَتَادَةَ بِذِكْرِ خَالِدٍ فِيهِ" (6). وسعيد بن بشير الأزدي، ويقال البصري، قال فيه شعبة: "صدوق اللسان في الحديث" (7) وقال ابن معين: "ليس بشيء" (8) وقال علي بن المديني: "كان ضعيفاً" (9) وكان أحمد بن حنبل يُضَعِّفُ أمره (10)، وقال محمد بن عبد الله بن نمير: "منكر الحديث، ليس بشيء، ليس بقوي الحديث، يروي عن قتادة المنكرات" (11) وقال البخاري: "يتكلمون في حفظه، وهو يُحْتَمَلُ" (12) وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: "شيخ يُكْتَبُ حديثه" (13) وقال يعقوب بن سفيان: "ضعيف، منكر الحديث" (14) وقال البزار: "لا يحتج بما

(1) الجوهر النقي، لابن التركماني، (86/7).

(2) تاريخ (رواية الدوري)، لابن معين، (94/4)، ترجمة رقم: (3319).

(3) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، (354/10)، ترجمة رقم: (2243).

(4) الضعفاء والمتروكون، للنسائي، (52/1)، ترجمة رقم: (267).

(5) المجروحين، لابن حبان، (319/1)، ترجمة رقم: (392)، ولفظه: "وكان رديء الحفظ، فاحش الخطأ، يروي عن قتادة ما لا يتابع عليه".

(6) التلخيص الحبير، لابن حجر، (107/3)، ترجمة رقم: (1244).

(7) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، (351/10)، ترجمة رقم: (2243).

(8) تاريخ (رواية الدوري)، لابن معين، (94/4)، ترجمة رقم: (3319).

(9) سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني، لعلي بن المديني، ص 157، ترجمة رقم: (223).

(10) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (7/4)، ترجمة رقم: (20).

(11) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، (354/10)، ترجمة رقم: (2243).

(12) التاريخ الكبير، للبخاري، (460/3)، ترجمة رقم: (1529).

(13) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، (6/4)، ترجمة رقم: (20).

(14) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، (352/10)، ترجمة رقم: (2243).

انفرد به" (1) وقال أيضاً: "صالح، ليس به بأس، حسن الحديث" (2) وقال النسائي: "ضعيف" (3) وقال ابن حبان: "كان رديء الحفظ فاحش الخطأ، يروي عن قتادة ما لا يتابع عليه، وعن عمرو بن دينار ما ليس يُعرف من حديثه" (4) وقال ابن عدي: "لعله يهم في الشيء بعد الشيء ويغلط، والغالب على حديثه الاستقامة، والغالب عليه الصدق" (5) وقال الدار قطني: "ليس بقوي في الحديث" (6) وقال الحافظ: "ضعيف" (7).

من خلال ما تقدّم يتبين للباحث أنّ رُتبة سعيد بن بشير، هي: ضعيف يُعتَبَر به، فيصلح للمتابعات والشواهد.

أقول: هذا الوجه ضعيف؛ للآتي:

أولاً: ضعف سعيد بن بشير، وعدم متابعة أحد من الرواة له.

ثانياً: اضطراب سعيد بن بشير، فتارة يرويه عن خالد بن دُرَيْك، عن عائشة-رضي الله عنها-مرفوعاً، وتارة أخرى يرويه عن خالد بن دُرَيْك، عن أم سلمة-رضي الله عنها- (8)، قال ابن عدي: "ولأ أعلم رواه عن قتادة غير سعيد بن بشير، وقال مرةً فيه: عن خالد بن دُرَيْك، عن أم سلمة بدل عائشة" (9) وهذا يدل على عدم ضبطه لرواية.

ثالثاً: تفرّد سعيد بن بشير، وبتفرده، واضطرابه أعلاه كل من:

1- ابن القطان، وقال: "هذا حديث ضعيف؛ لأن سعيد بن بشير يضعف برواية المنكرات عن قتادة... ثم نقل قول ابن عدي: "ولأ أعلم رواه عن قتادة غير سعيد بن بشير، وقال مرةً فيه: عن خالد بن دُرَيْك، عن أم سلمة بدل عائشة، فقال: فهذه زيادة علة الاضطراب" (10).

(1) كشف الأستار عن زوائد البزار، للهيتمي، (267/1)، ترجمة رقم: (551).

(2) المصدر السابق، (41/4)، ترجمة رقم: (3143).

(3) الضعفاء والمتروكون، للنسائي، (52/1)، ترجمة رقم: (267).

(4) المجروحين، لابن حبان، (8 / 400)، ترجمة رقم: (387).

(5) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (422/4)، (805).

(6) من تكلم فيه الدار قطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتروكين والمجهولين، لابن زُرَيْق، (61/2)، ترجمة رقم: (147).

(7) تقريب التهذيب، لابن حجر، ص374، ترجمة رقم: (2289).

(8) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (417/4)، ترجمة رقم: (805).

(9) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (417/4)، ترجمة رقم: (805).

(10) إَحْكَامُ النَّظَرِ فِي أَحْكَامِ النَّظَرِ بِحَاسَةِ الْبَصْرِ، لابن القطان الفاسي، (206-205/1)، ترجمة رقم: (101).

2-المنذري، وقال: "وفي إسناده: سعيد بن بشير، أبو عبد الرحمن البصري، نزيل دمشق، مولى بني نَصْر، وقد تكلم فيه غير واحد".⁽¹⁾

رابعاً: أنّ روايته فيها لفظة منكّرة، وهي قوله: "وعليها ثياب رفاقاً؛ لذلك قال ابن باز: "وهناك علة خامسة وهي نكارة متته؛ فإنه لا يظن بأسماء -رضي الله عنها- مع تقواها وإيمانها، أن تدخل على النبي -صلى الله عليه وسلم- في ثياب رفاق لا تستر عورتها،⁽²⁾ ولو صحّ لكان محموداً على ما كانت عليه الحال، قبل نزول آية الحجاب".⁽³⁾

خامساً: الانقطاع بين خالد بن دُرَيْك وعائشة -رضي الله عنها-⁽⁴⁾
سادساً: تدليس الوليد بن مسلم، ولم يصرح بالسماع، قال الحافظ ابن حجر: "ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية".⁽⁵⁾

سابعاً: مخالفة هشام الدسْتَوَائِي لسعيد بن بشير؛ إذ رواه عن قتادة مرسلأً، وهو الوجه الثاني الآتي:
الوجه الثاني: هشام الدسْتَوَائِي، عن قتادة مرسلأً بلفظ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: إِنَّ الْجَارِيَةَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ يَصْلُحْ أَنْ يَرَى مِنْهَا إِلَّا وَجْهَهَا وَيَدَاهَا إِلَى الْمُفْصَلِ".⁽⁶⁾

وهشام الدسْتَوَائِي أوثق من سعيد بن بشير في قتادة، قال شعبة بن الحجاج: "كان هشام -يعني الدسْتَوَائِي- أحفظ مني عن قتادة".⁽⁷⁾ وقال أيضاً: "هشام الدسْتَوَائِي أعلم بحديث قتادة مني، وأكثر له مجالسة مني".⁽⁸⁾ فإذا كان شعبة يقول الكلام المذكور آنفاً بحق نفسه بالنسبة لهشام الدسْتَوَائِي، فكيف تكون مرتبة سعيد بن بشير بالنسبة لهشام في قتادة؟، وبذلك تكون رواية هشام الدسْتَوَائِي هي الرواية المحفوظة، وتكون رواية سعيد بن بشير منكّرة من مناكيره، وقد أشار الثّقَادُ لذلك، قال محمد بن عبد الله بن نمير: "منكر الحديث، ليس بشيء، ليس بقوي الحديث، يروي عن قتادة المنكرات".⁽⁹⁾ وقال السّاجي: "حدّث عن قتادة بمناكير".⁽¹⁰⁾

(1) مختصر سنن أبي داود، للمنذري، (46/3)، حديث رقم: (4101).

(2) مجموع الفتاوى، لابن باز، (26/227).

(3) المصدر السابق، (26/226).

(4) السنن، لأبي داود، كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها، (6/200)، حديث رقم: (4104).

(5) تقريب التهذيب، لابن حجر، ص1041، ترجمة رقم: (7506).

(6) المراسيل، لأبي داود، (1/310)، حديث رقم: (437).

(7) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (9/59)، ترجمة رقم: (240).

(8) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (9/59)، ترجمة رقم: (240).

(9) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، (10/354)، ترجمة رقم: (2243).

(10) تهذيب التهذيب، لابن حجر، (4/10)، ترجمة رقم: (11).

الوجه الثالث: مَعْمَرٌ، عن قتادة قوله: " وبلغني أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " لا يحلُّ لامرأةٍ تُؤمِنُ باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ، أن تُخْرِجَ يَدَهَا إلا إلى هاهنا، وقبض نصف الذراع".⁽¹⁾

هذه رواية ضعيفة لما في متنها من النكارة، وهي قوله: " وقبض نصف الذراع" للآتي:

أولاً: أن هذه اللفظة تفرَّد بها مَعْمَرٌ، عن قتادة، ورواية مَعْمَرٍ عن البصريين غير مُثَقَّنَةٍ، قال ابن أبي خيثمة: " سمعت يحيى بن معين يقول: " إذا حدثك مَعْمَرٌ عن العراقيين (فَخَفَّه) إلا عن الزهري، وابن طاووس فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة والبصرة فلا".⁽²⁾

وقال أبو حاتم: " مَعْمَرٌ بن راشد ما حَدَّثَ بالبصرة ففيه أغاليط، وهو صالح الحديث".⁽³⁾ وقال

ابن رجب الحنبلي: " كان يُضَعَّفُ حديثه عن أهل العراق خاصة".⁽⁴⁾

ويحتمل أن يكون الخطأ من عبد الرزاق، عن مَعْمَرٍ؛ فإنه كان يخطئ في روايته عن مَعْمَرٍ،

قال الدار قطني:

عبد الرزاق يخطئ عن مَعْمَرٍ في أحاديث لم تكن في الكتاب".⁽⁵⁾

ثانياً: مخالفة هشام الدسوقي في روايته؛ إذ جاء فيها "إلى المَفْصِلِ".⁽⁶⁾، وهو أوثق من مَعْمَرٍ في قتادة.

الطريق الثاني: طريق ابن لهيعة، عن عيَّاض بن عبد الله الفهري، عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعه، عن أمِّه، عن أسماء بنت عميس - رضي الله عنها -، أَنَّهَا قَالَتْ: " دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَيَّ عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا أُخْتُهَا أَسْمَاءُ وَعَلَيْهَا ثِيَابٌ شَامِيَّةٌ وَأَسِيعَةُ الْأَكْمَةِ"⁽⁷⁾، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَامَ، فَخَرَجَ، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: تَنَحَّيْ، فَقَدْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَمْرًا كَرِهَهُ، فَتَنَحَّتْ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ: لِمَ قَامَ؟ فَقَالَ: أَوْلِمْتُ تَرِي إِلَى هَيْئَتِهَا، إِنَّهُ لَيْسَ لِلْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ أَنْ يَبْدُو مِنْهَا إِلَّا هَكَذَا وَأَخَذَ بِكُمِّيهِ، فَغَطَّى بِهِمَا كَفِّيهِ حَتَّى لَمْ

(1) جامع البيان في تأويل القرآن، لابن جرير الطبري، (157/19).

(2) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، (612/2).

(3) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (257/8)، ترجمة رقم: (1165).

(4) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، (612/2).

(5) المصدر السابق، (612/2).

(6) المراسيل، لأبي داود، (310/1)، حديث رقم: (437).

(7) الْأَكْمَةُ: والكُمُّ، بالضم: رُذْنُ القَمِيصِ، يُنظَرُ: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، (200/4).

يَبْدُ مِنْ كَفَيْهِ إِلَّا أَصَابِعُهُ، وَنَصَبَ كَفَيْهِ عَلَى صُدْغَيْهِ⁽¹⁾ حَتَّى لَمْ يَبْدُ إِلَّا وَجْهَهُ".، وقد أخرجها كل من: الطبراني⁽²⁾، والبيهقي⁽³⁾، واللفظ للطبراني، وهي طريق ضعيفة: للآتي:

أولاً: ضَعَفُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهِيْعَةَ الْمَصْرِيِّ، وَتَفْرُدُهُ بِالْحَدِيثِ، قَالَ ابْنُ خَزِيمَةَ: "وابن لهيعة لست ممن أخرج حديثه في هذا الكتاب إذا انفرد"⁽⁴⁾ وقال الحافظ ابن حجر: "لا يحتج به إذا انفرد"⁽⁵⁾ وقد ضعفها البيهقي؛ فقال: "وابن لهيعة ضعيف"⁽⁶⁾.

ثانياً: ضَعَفُ عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَهْرِيِّ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: "ضعيف الحديث"⁽⁷⁾ وقال البخاري: "منكر الحديث"⁽⁸⁾ وقال أبو حاتم: "ليس بالقوي"⁽⁹⁾.

مما تقدم يتبين للباحث أنّ الحديث ضعيفاً شديداً، ولا يتقوى بطرقه.

المثال الثالث: خلال تعليق ابن باز على ما رواه أبو داود من حديث عليّ بن زيّار، عن عمّار بن حرّملة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، قال: "كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَمَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَجَاءُوا بِضَبَّيْنِ⁽¹⁰⁾ مَشْوِيَيْنِ عَلَى ثُمَامَتَيْنِ⁽¹¹⁾، فَتَبَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ خَالِدٌ: إِخَالِكَ تَقْدَرُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَجَلٌ ثُمَّ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِلَبْنٍ فَشَرِبَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ،

(1) صُدْغَيْهِ: الصُدْغُ: ما بين العين إلى شحمة الأذن، يُنْظَرُ: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير الجزري، (17/3).

(2) المعجم الكبير، للطبراني، (199/8)، حديث رقم: (8394)، وقال: "لا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَشْمَاءَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَقَرَّرَ بِهِ: ابْنُ لَهِيْعَةَ".

(3) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب النكاح، باب تخصيص الوجه والكفين بجواز النظر إليها... (138/7)، حديث رقم: (13497).

(4) تهذيب التهذيب، لابن حجر، (377/5)، ولم أجده في المطبوع من صحيح ابن خزيمة.

(5) فتح الباري، لابن حجر، (253/2).

(6) السنن الكبرى، للبيهقي، (138/7).

(7) تهذيب التهذيب، لابن حجر، (201/8)، ترجمة رقم: (371).

(8) تهذيب التهذيب، لابن حجر، (201/8)، ترجمة رقم: (371).

(9) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (409/6)، ترجمة رقم: (2285).

(10) الصَّبُّ: هو دويبة تشبه الحرذون، لكنه أكبر منه قليلاً، ويُقَالُ لِلأُنْثَى: صَبَّةٌ، يُنْظَرُ: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي، (141/10)، حديث رقم: (3730).

(11) ثُمَامَتَيْنِ: أي عودَيْنِ واجدُهُمَا ثُمَامَةٌ وَالثَّمَامُ شَجَرَةٌ دَقِيقُ الْعُودِ ضَعِيفَةٌ. يُنْظَرُ: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي، (141/10)، حديث رقم: (3730).

وَأَطْعَمَنَا حَيْزًا مِنْهُ، وَإِذَا سَتَيْ لَبَنًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ، وَزِدْنَا مِنْهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزَى مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ إِلَّا اللَّبَنُ⁽¹⁾.

قال ابن باز: "وهذا الحديث بهذا الإسناد ضعيف من أجل علي بن زيد بن جُدَعَانَ؛ لأنه ضعيف عند جمهور أهل العلم. قال الحافظ ابن حجر في التقريب: "ضعيف من الرابعة"⁽²⁾. وقال في تهذيب التهذيب⁽³⁾ عن ابن سعد: "فيه ضعف، ولا يحتج به"⁽⁴⁾. وعن صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه: "ليس بالقوي"⁽⁵⁾. وعن حنبل بن أحمد بن حنبل: "ضعيف الحديث"⁽⁶⁾. وعن معاوية بن صالح عن ابن معين: "ضعيف"⁽⁷⁾. وعن عثمان الدارمي عن يحيى: "ليس بذلك القوي"⁽⁸⁾. وعن ابن أبي خيثمة عن يحيى: "ضعيف في كل شيء"⁽⁹⁾. وفي رواية أخرى عنه: "ليس بذلك"⁽¹⁰⁾. وفي رواية الدوري، عن يحيى: "ليس بحجة"⁽¹¹⁾. وقال مرة: "ليس بشيء"⁽¹²⁾. وعن الجوزجاني: "واهي الحديث، ضعيف، وفيه ميل عن القصد، لا يحتج به"⁽¹³⁾. وعن أبي زرعة الرازي: "ليس بقوي"⁽¹⁴⁾. وعن أبي حاتم: "ليس بقوي، يكتب حديثه، ولا يحتج به"⁽¹⁵⁾. وعن النسائي: "ضعيف"⁽¹⁶⁾. وعن ابن عدي: "لم أر أحداً من البصريين وغيرهم

(1) السنن، لأبي داود، كتاب الأشربة، باب ما يقول إذا شرب اللبن، (561/5)، حديث رقم: (3730)، وتفرّد بروايته.

(2) تقريب التهذيب، لابن حجر، ص 696، ترجمة رقم: (4768).

(3) تهذيب التهذيب، لابن حجر، (322/7)، ترجمة رقم: (544).

(4) الطبقات الكبرى، لابن سعد، (252/7)، ولفظه: "كان كثير الحديث، وفيه ضعف، ولا يُحْتَجُّ به".

(5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (186/6)، ترجمة رقم: (1021).

(6) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، (437/20)، ترجمة رقم: (4070).

(7) تهذيب التهذيب، لابن حجر، (322/7)، ترجمة رقم: (544).

(8) التاريخ (رواية عثمان الدارمي)، لابن معين، (141/1)، ترجمة رقم: (472).

(9) تهذيب التهذيب، لابن حجر، (323 / 7)، ترجمة رقم: (544).

(10) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، (20، /438)، ترجمة رقم: (4070).

(11) التاريخ (رواية عثمان الدارمي)، لابن معين، (3 / 84)، ترجمة رقم: (353).

(12) المصدر السابق، (4 / 341)، ترجمة رقم: (4699).

(13) أحوال الرجال، للجوزجاني، (194/1)، ترجمة رقم: (185).

(14) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (6 / 187)، ترجمة رقم: (1021).

(15) المصدر السابق، (6 / 187)، ترجمة رقم: (1021).

(16) تهذيب التهذيب، لابن حجر، (7 / 323)، ترجمة رقم: (544).

امتنع من الرواية عنه، وكان يفلو في التشيع، ومع ضعفه يكتب حديثه⁽¹⁾. وعن الحاكم أبي أحمد: "ليس بالمتين عندهم"⁽²⁾. ونُقِلَ عن آخرين غير هؤلاء تضعيفه⁽³⁾، ونُقِلَ عن جماعة قليلة توثيقه⁽⁴⁾، والصواب أنه ضعيف كما قال الأكثر؛ لأن الجرح مُقَدَّمٌ على التعديل عند أهل الحديث⁽⁵⁾، فإن كان الجرح من الأكثر تأكيد ذلك وتعيين، ولم يلتفت إلى التوثيق. ومن تأمل رواياته عَرَفَ ضعفه وسوء حفظه، وفي سند الحديث علة أخرى، وهي أنه من رواية علي المذكور عن عمر بن حرملة، وعمر هذا مجهول كما في التقريب"⁽⁶⁾.

الدراسة:

أولاً: أخرج الحديث ابن سعد⁽⁷⁾، وأحمد⁽⁸⁾، وأبو داود⁽⁹⁾، والترمذي⁽¹⁰⁾، والنسائي⁽¹¹⁾، والبيهقي⁽¹²⁾ كلهم من طرق عن علي بن زيد بن جُدَعَانَ، عن عمر بن حرملة، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً. ثانياً: قول ابن باز: "...وفي سند الحديث علة أخرى... يدل على اعتباره ضعف علي بن زيد بن جُدَعَانَ علة في الحديث.

(1) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (6/344)، ترجمة رقم: (1351).

(2) تهذيب التهذيب، لابن حجر، (7/323)، ترجمة رقم: (544).

(3) مثل: ابن الجارود، وقال: "ليس بشيء، وقال أيضاً: ليس بحجة"، وذكره أبو القاسم البلخي، وأبو العرب الفيرواني، وابن السكن في جملة الضعفاء، يُنظَر: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لمغلطاي بن قليج، (9/323)، ترجمة رقم: (3787).

(4) مثل: الحسن البصري، تهذيب التهذيب، لابن حجر، (7/324)، ترجمة رقم: (544)، ووثقه ابن خلفون، يُنظَر: إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي بن قليج، (9/324)، ترجمة رقم: (3786).

(5) فتح المغيب بشرح ألفية الحديث للعراقي، للسخاوي، (2/33).

(6) مجموع الفتاوى، لابن باز، (262-263/26).

(7) الطبقات الكبرى، لابن سعد، (1/396).

(8) المسند، لأحمد بن حنبل، (3/439)، حديث رقم: (1978)، وقد أخرجه بتمامه.

(9) السنن، لأبي داود، كتاب الأشربة، باب ما يقول إذا شرب اللبن، (5/516)، حديث رقم: (3730)، وقد أخرجه بتمامه.

(10) الجامع، للترمذي، أبواب الدعوات، باب ما يقول إذا أكل طعاماً، (5/383-384)، حديث رقم: (3455)، وقال: "هذا حديث حسن، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن علي بن زيد، فقال: عن عمر ابن حرملة، وقال بعضهم: عمرو بن حرملة، ولا يصح"، واقتصر على ذكر شرب اللبن والدعاء فقط.

(11) السنن الكبرى، للنسائي، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا شرب اللبن، (9/115)، حديث رقم: (10045)، و(10046)، وقد اقتصر على ذكر شرب اللبن والدعاء فقط.

(12) شعب الإيمان، للبيهقي، كتاب المطاعم والمشارب وما يجب التورع عنه منها، باب أكل اللحم، (8/102)، حديث رقم: (5556).

ثالثاً: لم يكتف ابن باز بالنص على ضعف علي بن زيد بن جُدْعَانَ، بل أكد ذلك من خلال أقوال النُقَّادِ، وقواعد علم الجرح والتعديل، وإنعام النظر في مروياته؛ إذ قال: "...والصواب أنه ضعيف كما قال الأكثر؛ لأن الجرح -أي- المُفَسَّر-مقدم على التعديل عند أهل الحديث، فإن كان الجرح من الأكثر تأكد ذلك وتعين، ولم يلتفت إلى التوثيق. ومن تأمل رواياته عرف ضعفه وسوء حفظه".⁽¹⁾

رابعاً: سبق ابن باز في إعلال الحديث بعلي بن زيد بن جُدْعَانَ الحافظ المنذري، فقال: "وفي إسناده أيضاً: علي ابن زيد بن جُدْعَانَ، أبو الحسن البصري، وقد ضعفه جماعة من الأئمة".⁽²⁾

خامساً: الحديث صحيح من وجه آخر كما عند البخاري⁽³⁾، ومسلم⁽⁴⁾، وأبي داود⁽⁵⁾، من طرق عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبد الله بن عباس، عن خالد بن الوليد - رضي الله عنهم - مرفوعاً، ولفظه عند الإمام البخاري: "قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِضَبِّ مَشْوِيٍّ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ لِيَأْكُلَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ ضَبٌّ، فَأَمْسَكَ يَدَهُ، فَقَالَ خَالِدٌ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ لَا يَكُونُ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ فَأَكَلَّ خَالِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُنْظَرُ قَالَ مَالِكٌ: عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: "بِضَبِّ مَحْنُودٍ"⁽⁶⁾

المطلب الثاني: جهالة الراوي:

المجهول بشكل عام هو مَنْ لم يشتهر بطلب العلم بنفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يُعْرَف حديثه إلا من جهة راوٍ واحد.⁽⁷⁾ وقَسَمَ الحافظ ابن حجر الجهالة إلى قسمين:

الأول: مجهول العين: هو مَنْ روى عنه واحد ولم يُوثَّق.⁽⁸⁾

الثاني: مجهول الحال: مَنْ روى عنه اثنان، ولم يوثقه مُعْتَبَرٌ.⁽⁹⁾

(1) مجموع الفتاوى، لابن باز، (26/262-263).

(2) مختصر سنن أبي داود، للمنذري، (3584).

(3) الجامع الصحيح، للبخاري، كتاب الأطعمة، باب الشواء، (72/7)، (5400)، وكتاب الذبائح والصيد، باب الطب، (7/97)، حديث رقم: (5537).

(4) الصحيح، لمسلم بن الحجاج، كتاب الصيد والذبائح...باب إباحة الضب، (3/1543)، حديث رقم: (1945).

(5) السنن، لأبي داود، كتاب الأطعمة، باب في أكل الضب، (5/612-613)، حديث رقم: (3794).

(6) مَحْنُودٌ: أَي مَشْوِيٌّ، يُنْظَرُ: النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، لِابْنِ الْأَثَرِ الْجَزْرِيِّ، (1/450).

(7) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، ص88.

(8) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص125.

(9) المصدر السابق، ص126.

وقد أعلَّ ابن باز أسانيد بعض الأحاديث بجهالة بعض روايتها، ومن شواهد ذلك:

المثال الأول: خلال تعليقه على ما رواه أبو داود من حديث علي بن زيد، عن عمر بن حرملة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما-، قال: "كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَمَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَجَاءُوا بِضَبَّيْنِ مَشْوِيَيْنِ..."⁽¹⁾

قال ابن باز مبيناً علة أخرى في الحديث: "وفي سند الحديث علة أخرى؛ وهي أنه من رواية علي المذكور عن عمر بن حرملة، وعمر هذا مجهول كما في التقريب"⁽²⁾ وقال الحافظ في تهذيب التهذيب⁽³⁾ قال أبو زرعة: لا أعرفه إلا في هذا الحديث⁽⁴⁾، يعني -حديث الضب-، وهو الحديث المذكور هنا، ونقل الحافظ عن ابن حبان توثيقه⁽⁵⁾، وجزم الحافظ -رحمه الله- في التقريب بأنه مجهول⁽⁶⁾، وهذا يدل على عدم التفاته لتوثيق ابن حبان.⁽⁷⁾

الدراسة:

أولاً: أخرج الحديث ابن سعد⁽⁸⁾، وأحمد⁽⁹⁾، وأبو داود⁽¹⁰⁾، والترمذي⁽¹¹⁾، والنسائي⁽¹²⁾، والبيهقي⁽¹³⁾ كلهم من طرق عن علي بن زيد بن جدعان، عن عمر بن حرملة، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- مرفوعاً.

(1) السنن، لأبي داود، كتاب الأشربة، باب ما يقول إذا شرب اللبن، (561/5)، حديث رقم: (3730)، والحديث تفرد أبو داود بروايته.

(2) تقريب التهذيب، لابن حجر، ص715، ترجمة رقم: (4909).

(3) تهذيب التهذيب، لابن حجر، (433/7)، ترجمة رقم: (707).

(4) الضعفاء، لأبي زرعة الرازي، (119/3)، ترجمة رقم: (163).

(5) الثقات، لابن حبان، (149/5)، ترجمة رقم: (4310).

(6) تقريب التهذيب، لابن حجر، ص715، ترجمة رقم: (4909).

(7) مجموع الفتاوى، لابن باز، (263/26)، وانظر أيضاً: (236/26)، و(245/26).

(8) الطبقات الكبرى، لابن سعد، (396/1).

(9) المسند، لأحمد بن حنبل، (439/3)، حديث رقم: (1978)، وقد أخرجه بتمامه.

(10) السنن، لأبي داود، كتاب الأشربة، باب ما يقول إذا شرب اللبن، (516/5)، حديث رقم: (3730)، وقد أخرجه بتمامه.

(11) الجامع، للترمذي، أبواب الدعوات، باب ما يقول إذا أكل طعاماً، (384-383/5)، حديث رقم: (3455)، وقال: "هذا حديث حسن، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن علي بن زيد، فقال: عن عمر ابن حرملة، وقال بعضهم: عمرو بن حرملة، ولا يصح"، وقد اقتصر على ذكر شرب اللبن والدعاء فقط.

(12) السنن الكبرى، للنسائي، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا شرب اللبن، (115/9)، حديث رقم: (10045)، وحديث رقم: (10046)، وقد اقتصر على ذكر شرب اللبن والدعاء فقط.

(13) شعب الإيمان، للبيهقي، كتاب المطاعم والمشارب وما يجب التورع عنه منها، باب أكل اللحم، (102/8)، حديث رقم: (5556).

ثانياً: الحديث صحيح من وجه آخر، أخرجه البخاري⁽¹⁾، ومسلم⁽²⁾، وأبو داود⁽³⁾، من طرق عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عبد الله بن عباس، عن خالد بن الوليد - رضي الله عنهم - مرفوعاً، ولفظه عند الإمام البخاري: "قَالَ: أَتَيْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَضْبٌ⁽⁴⁾ مَشْوِيٌّ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ لِيَأْكُلَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ ضَبٌّ، فَأَمْسَكَ يَدَهُ، فَقَالَ خَالِدٌ: أَحْرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ لَا يَكُونُ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَاجِدْنِي أَعَافُهُ فَأَكُلَ خَالِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُنْظَرُ قَالَ مَالِكٌ: عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: "بَضْبٌ مَحْنُودٌ"⁽⁵⁾."

ثالثاً: قول ابن باز: "... وفي سند الحديث علة أخرى؛ وهي أنه من رواية علي المذكور عن عمر بن حرملة، وعمر هذا مجهول... يدل على اعتباره جهالة الراوي علة في الحديث.

رابعاً: حَكَمَ التُّقَادَ عَلَى عَمْرِ بْنِ حَرْمَلَةَ بِالْجَهَالَةِ، قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: بَصْرِي لَا أَعْرِفُهُ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ"⁽⁶⁾. يعني حديث الضَّبِّ، وقال الذهبي: "تابعي لا يُعْرَفُ، لكنه وَثِقُ"⁽⁷⁾. وقال الحافظ ابن حجر: "مجهول"⁽⁸⁾.

قلت: يريد الذهبي بقوله: "لكنه وَثِقُ". إيراد ابن حبان له في كتابه (الثقات)⁽⁹⁾.

خامساً: لم يكتفِ ابن باز بالنص على جهالة عمر بن حرملة فقط، بل أكد ذلك من خلال أقوال التُّقَادِ. سادساً: أشار إلى فائدة أخرى، وهي أَنَّ جَزْمَ الْحَافِظِ ابْنَ حَجْرٍ بِجَهَالَةِ عَمْرِ بْنِ حَرْمَلَةَ، بَعْدَ إِطْلَاعِهِ عَلَى إِيْرَادِ ابْنِ حَبَانَ لَهُ فِي كِتَابِهِ (الثقات) دليل على عدم التفاته لذكر ابن حبان له في كتابه.

المثال الثاني: خلال تعليقه على حديث من طريق مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدَ الْعَطَّارِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "بَيْتَمَا

(1) الجامع الصحيح، للبخاري، كتاب الأطعمة، باب الشواء، (72/7)، حديث رقم: (5400)، وكتاب الذبائح والصيد، باب الطبخ، (7/97)، حديث رقم: (5537).

(2) الصحيح، لمسلم بن الحجاج، كتاب الصيد والذبائح...باب إباحة الضب، (3/1543)، حديث رقم: (1945).

(3) السنن، لأبي داود، كتاب الأطعمة، باب في أكل الضب، (5/612-613)، (3794).

(4) الضَّبُّ: هو دويبة تشبه الحردون، لكنه أكبر منه قليلاً، وَيُقَالُ لِلأَنْثَى: ضَبَّةٌ. انظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي، (10/141)، حديث رقم: (3730).

(5) الجامع الصحيح، للبخاري، كتاب الأطعمة، باب الشواء، (72/7)، حديث رقم: (5400)، واللفظ له.

(6) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (6/102)، ترجمة رقم: (533).

(7) المغني في الضعفاء، للذهبي، (2/464)، ترجمة رقم: (4441).

(8) تقريب التهذيب، لابن حجر، ص 715 ترجمة رقم: (4909).

(9) الثقات، لابن حبان، (5/149)، ترجمة رقم: (4310).

رَجُلٌ يُصَلِّي مُسْبِلٌ إِزَارَهُ⁽¹⁾، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ، فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ، فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا لَكَ أَمَرْتَهُ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ؟ فَقَالَ: "إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ

قال ابن باز: "قال النووي في رياض الصالحين: رواه أبو داود على شرط مسلم⁽²⁾، وهذا وهم من النووي؛ فليس إسناده على شرط مسلم، بل هو ضعيف لعلتين: إحداهما: أنه من رواية أبي جعفر غير منسوب وهو مجهول...⁽³⁾."

الدراسة:

أولاً: الحديث يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه من ثلاثة أوجه:

الأول: رواه أبان بن يزيد العَطَّار، أخرجه أبو داود⁽⁴⁾، والبزار⁽⁵⁾، والبيهقي⁽⁶⁾ عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي جعفر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً.
الثاني: رواه حرب بن شداد الليشكري، أخرجه البيهقي⁽⁷⁾، عن يحيى بن أبي كثير، قال حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أن أبا جعفر المدني حدثه، أن عطاء بن يسار حدثه أن رجلاً من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - حدثه مرفوعاً.

قلت: هذا من المزيد في متصل الأسانيد؛ حيث أنه وقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة.

(1) إسبال الإزار: هو الذي يطول ثوبه ويُرْسَلُهُ إِلَى الْأَرْضِ إِذَا مَشَى. وَإِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ كَثِيراً وَخُتْيَالاً، يُنْظَرُ: النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، لِابْنِ الْأَثِيرِ الْجَزْرِيِّ، (339/2).

(2) رياض الصالحين، للنووي، (1/251)، حديث رقم: (796).

(3) مجموع الفتاوى، لابن باز، (26/235).

(4) السنن، لأبي داود، كتاب الصلاة، باب الإسبال في الصلاة، (1/475-476)، حديث رقم: (638)، وكتاب اللباس، باب ما جاء في إسبال الإزار، (6/184)، حديث لرقم: (4086)، وقد روى الحديث بقصته.

(5) المسند (البحر الزخار)، للبزار، (15/276)، حديث رقم: (8762).

(6) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الصلاة، باب كراهية إسبال الإزار في الصلاة، (2/342)، حديث رقم: (3304).

(7) المصدر السابق، كتاب الصلاة، باب كراهية إسبال الإزار في الصلاة، (2/341-342)، حديث رقم: (3305).

الثالث: رواه هشام بن أبي عبد الله الدَّسْتَوَائِيُّ، أخرجه النسائي⁽¹⁾، والبيهقي⁽²⁾، عن يحيى بن أبي كثير، عن عطاء بن يسار، أَنَّ رجلاً من أصحاب النبي- صلى الله عليه وسلم- حدثه مرفوعاً (بإسقاط من بين يحيى وعطاء)، مختصراً.

ثانياً: قال الإمام البيهقي: "رواه هشام بن أبي عبد الله الدَّسْتَوَائِيُّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عطاء بن يسار، أَنَّ رجلاً من أصحاب رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم- حَدَّثَهُ، فَاسْقَطَ مَنْ بَيْنَ يَحْيَى وَعَطَاءَ، أَي-أبا جعفر-⁽³⁾.

قلت: ذكر المزي⁽⁴⁾ رواية رواية هشام الدَّسْتَوَائِيُّ من دون إسقاط أبي جعفر من بين يحيى وعطاء، وأخرجها الإمام أحمد كذلك، فقال: "حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ، وَعَبْدُ الصَّمْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ إِذْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ، قَالَ: فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ...⁽⁵⁾

ثالثاً: اسم الصحابي الذي ورد مبهماً في بعض طرق الحديث هو أبو هريرة-رضي الله عنه-كما ورد مُصَرَّحاً به عند أبي داود.⁽⁶⁾

رابعاً: تُرْجِّحُ رواية أبان بن يزيد العَطَّارُ، وراية هشام الدَّسْتَوَائِيُّ على رواية حرب بن شداد؛ للقرائن الآتية:
1-الكثرة، حيث تُقَدِّمُ روايتهما في مقابل واحد.
2-المتابعة، فقد تابعهما عبد الصمد بن عبد الوارث.
3-أَنَّ هِشَامَ الدَّسْتَوَائِيَّ أَوْثَقُ الرِّوَاةِ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ كَمَا قَالَ: ابْنُ المَدِينِيِّ⁽⁷⁾، وابن معين⁽⁸⁾، وأحمد بن حنبل.⁽⁹⁾

(1) السنن الكبرى، للنسائي، كتاب الزينة، باب إسبال الإزار، وذكر اختلاف أقوال الناقلين (436/8)، حديث رقم: (9623)، وقد رواه دون قصته.

(2) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الصلاة، باب كراهية إسبال الإزار في الصلاة، (2/ 341-342)، حديث رقم: (3305).

(3) المصدر السابق، كتاب الصلاة، باب كراهية إسبال الإزار في الصلاة، (2/342)، حديث رقم: (3305).

(4) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمزي، (11/188)، حديث رقم: (15642).

(5) المسند، لأحمد بن حنبل، (27/183)، حديث رقم: (16628).

(6) السنن، لأبي داود، كتاب الصلاة، باب الإسبال في الصلاة، (1/ 475-476)، حديث رقم: (638)، وكتاب اللباس، باب ما جاء في إسبال الإزار، (6/184)، حديث لرقم: (4086).

(7) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، (2/487-486).

(8) المصدر السابق، (2/487-486).

(9) المصدر السابق، (2/487-486).

4- أن أبان بن يزيد العطار⁽¹⁾ ثقة في يحيى بن أبي كثير، وإن كان حرب بن شداد⁽²⁾ كذلك.⁽³⁾
خامساً: قول ابن باز: "بل هو ضعيف لعلتين: إحداهما: أنه من رواية أبي جعفر غير منسوب وهو مجهول...⁽⁴⁾ دليل على اعتباره الجهالة علة في الحديث.
سادساً: ضَعَفَ النُّقَادَ الحديث بسبب جهالة أبي جعفر، قال المنذري: "في إسناده أبي جعفر، من أهل المدينة، لا يُعرف اسمه."⁽⁵⁾ وقال عبد الحق الإشبيلي: "أبو جعفر هذا غير معروف."⁽⁶⁾

المطلب الثالث: تدليس الراوي:

قسم العلماء الحديث المُدَلِّسَ أقساماً عدة، تنتهي إلى قسمين رئيسيين هما: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ.
أما تدليس الإسناد: أن يروي المحدث عن لقيه وسمعه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه، أو عن لقيه ولم يسمع منه موهماً أنه لقيه وسمع منه.⁽⁷⁾
وأما تدليس الشيوخ: أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه، فيسميه، أو يكنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف.⁽⁸⁾
وقد أعل ابن باز أحاديث بتدليس بعض رواياتها، ومن شواهد:
المثال الأول: خلال سؤال ابن باز عن صحة حديث الرخصة للمرأة في كشف وجهها وكفيها لغير محارمها؟ قال: "ضعيف جداً لا يصح عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، وهو ما رواه أبو داود في سننه: حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي، ومؤمل بن الفضل الحراني، قال: حدثنا الوليد عن سعيد بن بشير، عن قتادة، عن خالد بن دُرَيْك، عن عائشة -رضي الله عنها-، أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على النبي -صلى الله عليه وسلم-، وعليها ثياب رقاق، فأعرض عنها وقال: يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لا يصلح أن يري منها إلا هذا وهذا وأشار إلى وجهه وكفيه".

(1) ثقة له أفراد، يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، ص104، ترجمة رقم: (144).

(2) ثقة، يُنظر: تقريب التهذيب، لابن حجر، ص228، ترجمة رقم: (1175).

(3) شرح علل الترمذي، لابن رجب الحنبلي، (487-486/2).

(4) مجموع الفتاوى، لابن باز، (235/26).

(5) مختصر سنن أبي داود، للمنذري، (194/1)، حديث رقم: (609).

(6) الأحكام الوسطى، لعبدالحق الإشبيلي، (317/1).

(7) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، للسيوطي، (256/1).

(8) المصدر السابق، (256/1).

قال أبو داود: هو مرسل⁽¹⁾ وكذا قال أبو حاتم الرازي⁽²⁾. قلت:- أي ابن باز- هذا الحديث ضعيف جداً، ولا تقوم به حجة للعللة المذكورة، وهي انقطاع بين خالد وعائشة وهو مراد أبي داود وأبي حاتم بقولهما مرسل، ولضعف سعيد ابن بشير، وتدلّيس قتادة وقد عنعن، وبذلك يتضح أن هذا الحديث بهذا الإسناد في غاية الضعف والسقوط؛ لهذه العلل الثلاث، ولو صح لكان محمولاً⁽³⁾ على ما كانت عليه الحال، قبل نزول آية الحجاب، وهناك عله خامسة وهي نكارة منته؛ فإنه لا يظن بأسماء -رضي الله عنها- مع تقواها وإيمانها أن تدخل على النبي - صلى الله عليه وسلم- في ثياب رفاق لا تستر عورتها⁽⁴⁾.

الدراسة:

أولاً: تقدّم تخريج الحديث، والكلام على طريقته⁽⁵⁾.
ثانياً: موضع الشاهد من الحديث في هذا المطلب، قول ابن باز: "...وتدلّيس قتادة وقد عنعن، وبذلك يتضح أن هذا الحديث بهذا الإسناد في غاية الضعف والسقوط؛ لهذه العلل الثلاث⁽⁶⁾"

ثالثاً: وصّف النُقَاد قتادة بن دِعَامَةَ السّدُوسِي بالتدلّيس، وممن وصفه بذلك:
1- الشاذكوني، وقال: "مَنْ أَرَادَ التَّدْيِينَ بِالْحَدِيثِ فَلَا يَأْخُذُ عَنِ الْأَعْمَشِ، وَلَا عَنِ قَتَادَةَ إِلَّا مَا قَالَا: سَمِعَاهُ"⁽⁷⁾.

2- النسائي، حيث اقتصر على ذكره ضمن الأسماء أوردها تحت عنوان ذكر المدلسين⁽⁸⁾.

3- ابن حبان، وقال: "كان مدلساً"⁽⁹⁾.

4- العلائي، وقال: "أحد المشهورين بالتدلّيس"⁽¹⁰⁾.

(1) السنن، لأبي داود، كتاب اللباس، باب فيما تبدي المرأة من زينتها، (200/6)، حديث رقم: (4104).

(2) العلل، لابن أبي حاتم، (335/4)، حديث رقم: (1463).

(3) مجموع الفتاوى، لابن باز، (26 / 226).

(4) المصدر السابق، (227/26)، ويُنظَر أمثلة أخرى: مجموع الفتاوى، (276/26).

(5) يُنظَر: المثال الثاني في المطلب الأول من المبحث الثاني، ص 12-17 من البحث.

(6) ابن باز، مجموع الفتاوى، لابن باز، (26 / 226).

(7) معرفة علوم الحديث، للحاكم، (171/1).

(8) ذكر المدلسين، للنسائي، (121/1).

(9) الثقات، لابن حبان، (321/5)، ترجمة رقم: (5045).

(10) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلاني، (1 / 254)، ترجمة رقم: (633).

5-الذهبي، وقال: "حافظ ثقة ثبت، لكنه مدلس... ومع هذا فاحتج به أصحاب الصحاح، لا سيما إذا قال حدثنا".⁽¹⁾

6-أورده الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة⁽²⁾ من مراتب المدلسين، فقال: "صاحب أنس بن مالك -رضي الله عنه- كان حافظ عصره، وهو مشهور بالتدليس، وصفه به النسائي⁽³⁾ وغيره".⁽⁴⁾
رابعاً: أن قتادة كان يدلس خاصة عن سعيد بن المسيب مع سماعه منه قول الإمام البخاري أن قتادة سمع من سعيد بن المسيب، وروى عنه، إلا أنه أدخل بينه وبين سعيد عشرة رواة، قال الإمام أحمد: "أحاديث قتادة عن سعيد بن المسيب ما أدري كيف هي؟ قد أدخل بينه وبين سعيد نحواً من عشرة رجال لا يعرفون".⁽⁵⁾

خامساً: وصف النقاد قتادة بن دعامة السدوسي بكثرة الإرسال، وممن وصفه بذلك:

1- وصف النقاد قتادة بكثرة الإرسال، وبأنه لم يسمع من كثير ممن روى عنهم، كما قال يحيى بن سعيد: قال شعبة أو غيره: "قتادة لم يسمع من حميد بن عبد الرحمن".⁽⁶⁾

2-العلائي، وقال: "وهو أيضا يكثر من الإرسال عن مثل النعمان بن مقرن، وسفيينة ونحوهما".⁽⁷⁾

سادساً: لا تعتبر عننة قتادة بن دعامة السدوسي في هذا الحديث تدليساً؛ لتأتي:

1-أن رواية هشام الدستوائي، عن قتادة المرسله هي الرواية المحفوظة والراجعة من روايات الحديث، فلا مجال للتدليس في الحديث.

2-من خلال جمع طرق الحديث لم يتبين تدليس لقتادة فيه؛ إذ المعتبر في التدليس إسقاط الوسطة بين الراوي وشيخه، فكل ما لم يكن للوسطة فيه وجود فلا يُحجم في التدليس، وإن لم يكن تلقاه بطريق السماع؛ وبناءً على ما تقدّم تُحمّل عننة قتادة بن دعامة السدوسي على الاتصال ما لم يُعلم تدليسها من طريق أخرى، أو تدل القرائن على التدليس.

(1) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي، (385/3)، ترجمة رقم: (6864).

(2) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر، (43/1)، ترجمة رقم: (92).

(3) ذكر المدلسين، للنسائي، (121/1).

(4) قال الحافظ ابن حجر: "الثالثة: من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع"، يُنظر: "تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس"، (13/1).

(5) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي، (1/255)، ترجمة رقم: (633).

(6) المراسيل، لابن أبي حاتم، (170-171).

(7) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي، (1/255)، ترجمة رقم: (633).

سابعاً: لم يكتف ابن باز بالاختصار على بيان علل الإسناد فقط، بل أضاف إليها علة أخرى، وهي نكارة المتن؛ فقال: "وهناك علة خامسة وهي نكارة متنه؛ فإنه لا يظن بأسماء -رضي الله عنها- مع تقواها وإيمانها أن تدخل على النبي -صلى الله عليه وسلم- في ثياب رفاق لا تستر عورتها".⁽¹⁾ وعلق صحة الحديث على وقوع القصة قبل نزول آية الحجاب، وهذا يدل على شدة احتياظه، ومما يؤيد ذلك: أنها لم تكن صغيرة لما أتت النبي -صلى الله عليه وسلم-؛ إذ كان مولدها قبل الهجرة بسبع وعشرين سنة، وعاشت إلى أوائل سنة أربع وعشرين كما قال أبو نُعَيْمٍ الأصبهاني⁽²⁾، وتوفيت سنة ثلاث وسبعين أو أربع وسبعين من الهجرة كما قال هشام بن عروة، عن أبيه.⁽³⁾ قلت: فإذا طرحنا ثلاثاً وسبعين أو أربعاً وسبعين من مئة عام، وهو عمرها، يكون عمرها عند الهجرة: سبع وعشرون أو ست وعشرون.

المثال الثاني: خلال تعليقه على حديث من طريق مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدَ الْعَطَّارِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ، فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ، فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا لَكَ أَمْرُتَهُ يَتَوَضَّأُ ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ؟ فَقَالَ: "إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَأ يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ".

قال ابن باز: "... ضعيف لعلتين...والعلة الثانية: أنه من رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي جعفر المذكور بالنعنة، ويحيى مدلس؛ والمدلس إذا لم يصرح بالسماع لم يحتج به، إلا ما كان في الصحيحين.⁽⁴⁾

الدراسة:

أولاً: تقدم تخريج الحديث، والكلام حوله.⁽⁵⁾

ثانياً: وَصَفَ النُّقَادُ يحيى بن أبي كثير بالتدليس؛ فقد وصفه بذلك كل من: النسائي⁽⁶⁾، والعقيلي، وقال: "ذُكِرَ بالتدليس"⁽⁷⁾. وابن حبان، وقال: "وَكَانَ يُدْكَسُ فَكَلِمَا رَوَى عَنْهُ: أَنَسٌ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-

(1) مجموع الفتاوى، لابن باز، (227/26)، وانظر أيضاً: مجموع الفتاوى، (276/26).

(2) معرفة الصحابة، لأبي نُعَيْمٍ الأصبهاني، (3253/6)، والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، (14/8)، ترجمة رقم: (10804).

(3) معرفة الصحابة، لأبي نُعَيْمٍ الأصبهاني، (3253/6)، والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، (14/8)، ترجمة رقم: (10804).

(4) مجموع الفتاوى، لابن باز، (ج26/236).

(5) يُنظَرُ: المثال الثاني في المطلب الثاني، من المبحث الثاني، ص22-24 من البحث.

(6) تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر (36/1)، ترجمة رقم: (63).

(7) الضعفاء الكبير، للعقيلي، (4/433)، ترجمة رقم: (2051).

فقد دلّس عنهُ، ولم يسمع من أنس، ولأ من صحابي شيناً⁽¹⁾ والذهبي⁽²⁾، والحافظ ابن حجر، فقال: " يحيى ابن أبي كثير الطائي، مولاهم، أبو نصر اليمامي ثقة ثبت، لكنه يدلّس ويرسل"⁽³⁾. وذكره في المرتبة الثانية⁽⁴⁾ من مراتب المدلسين، فقال: " يحيى بن أبي كثير اليماني من صفار التابعين، حافظ مشهور كثير الإرسال، ويقال: لم يصح له سماع من صحابي، ووصفه النسائي بالتدليس"⁽⁵⁾.

أقول: الظاهر أنه كثير الإرسال لا التدليس؛ ومما يدل على ذلك:

1- قول العقيلي جاء بصيغة التمريض دون جزم بذلك، ولعله قلّد النسائي في قوله.

2- أما قول ابن حبان، فالمراد بتدليسه هنا الإرسال الخفي؛ لأنه رآه ولم يسمع منه.

3- قال العلائي: " وقال أبو حاتم، وأبو زرعة، والبخاري؛ وغيرهم: لم يدرك أحداً من الصحابة إلا أنس بن مالك؛ فإنه رآه رؤية، ولم يسمع منه، وهذا لفظ أبي حاتم، قال أبو زرعة: وحديثه عنه مرسل- يعني عن أنس-"⁽⁶⁾.

4- مما يُثبت رؤية يحيى بن أبي كثير لأنس بن مالك-رضي الله عنه-، وعدم سماعه منه؛ قوله: " رأيت أنس بن مالك يصلي، وفي يده سهم"⁽⁷⁾.

5- ووصف الحافظ ابن حجر له بكثرة الإرسال، ووصف النسائي له بالتدليس.

ثالثاً: قول ابن باز: " ضعيف لعلتين..والعلة الثانية: أنه من رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي جعفر المذكور بالنعنة، ويحيى مدلس، والمدلس إذ لم يصرح بالسماع لم يحتج به، إلا ما كان في الصحيحين."⁽⁸⁾ يدل على اعتباره التدليس علة.

رابعاً: قول ابن باز: " والمدلس إذ لم يصرح بالسماع لم يحتج به، إلا ما كان في الصحيحين".

(1) الثقات، لابن حبان، (592/7)، ترجمة رقم: (11618).

(2) طبقات الشافعية الكبرى، لعبد الوهاب السبكي، (107 /9).

(3) تقريب التهذيب، ص1065، لابن حجر، ترجمة رقم: (7632).

(4) الثانية: من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح؛ لإمامته، وقلة تدليسه في جنب ما روى: كالثوري، أو كان لا يدلّس إلا عن ثقة: كابن عيينة". يُنظر: تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر، (13/1).

(5) تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر، ص36، ترجمة رقم: (63)

(6) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ص299، ترجمة رقم: (880).

(7) التاريخ الكبير، لابن أبي خيثمة، (341/1)، ترجمة رقم: (1265).

(8) مجموع الفتاوى، لابن باز، (ج236/26)

أقول: نص بعض العلماء على ذلك، قال النووي: "وما كان في الصحيحين وشبههما عن المدلسين يعن محمول على ثبوت السماع من جهة أخرى".⁽¹⁾ ومن أنعم نظره في أحاديث الصحيحين، يجد أن للشيخين منهجية في التعامل مع روايات المدلسين في صحيحيهما.

خامساً: لا يُعل الحديث بتدليس يحيى بن أبي كثير للآتي:

1- تصنيفه في المرتبة الثانية من مراتب التدليس عند الحافظ ابن حجر التي قال في حكمها: "من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح؛ لإمامته، وقلة تدليسه في جنب ما روى: كالثوري، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة: كابن عيينة".⁽²⁾

2- عدم وجود تدليس له في هذا الحديث من خلال تخريج الحديث، إذ المعتبر في التدليس إسقاط الوسطة بين الراوي وشيخه، فكل ما لم يكن للواسطة فيه وجود فلا يُقحم في التدليس، وإن لم يكن تلقاه بطريق السماع.

وبناءً على ما تقدم تُحملُ عنعنة يحيى بن أبي كثير على الاتصال ما لم يُعلم تدليسها من طريق أخرى، أو تدل القرائن على التدليس.

المطلب الرابع: الانقطاع الظاهر:

المنقطع في اصطلاح المحدثين: "هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه".⁽³⁾

كان لابن باز مشاركة في الكشف عن علة الانقطاع، من خلال نفي السماع؛ لبيان عدم اتصال

الإسناد، ومن ثم الحكم عليه بالضعف، ومن شواهد ذلك:

المثال الأول: خلال إيراد حديث مَكْحُولٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: "صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَصَلُّوا عَلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَجَاهِدُوا مَعَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ". قال ابن باز⁽⁴⁾: "قال الدار قطني: "مَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَنْ دُونَهُ ثَقَاتٌ".⁽⁵⁾

(1) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي، (39/1).

(2) تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لابن حجر، (13/1).

(3) تدريب الراوي بشرح تقريب النووي، السيوطي، (235/1).

(4) مجموع الفتاوى، لابن باز، (113/2)، ويُظنر أمثلة أخرى: مجموع الفتاوى، لابن باز، (26/226).

(5) السنن، للدار قطني، كتاب صلاة العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه...، (404/2)، حديث رقم: (1768).

الدراسة:

أولاً: الحديث أخرجه: الدار قطني⁽¹⁾، ومن طريقه البيهقي⁽²⁾ من طريق أبي رَوْقِ الهَرَّائِي (أحمد بن محمد ابن بكر)، عن بحر بن نصر، عن ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن أبي هريرة

-رضي الله عنه- مرفوعاً، وقال الدار قطني: "مَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَنْ دُوْنَهُ ثَقَاتٌ"⁽³⁾.
ثالثاً: للحديث شواهد عن: أبي هريرة⁽⁴⁾، وأبي الدرداء⁽⁵⁾، وابن عمر⁽⁶⁾، وعلي⁽⁷⁾، وواثلة⁽⁸⁾، -رضي الله عنهم-، وقد ضعفها العقيلي⁽⁹⁾، والدار قطني⁽¹⁰⁾ والبيهقي⁽¹¹⁾ وابن الجوزي⁽¹²⁾، والذهبي⁽¹³⁾، وابن حجر⁽¹⁴⁾.

ثانياً: نص الثُّقَادِ على عدم لقاء مكحول لأبي هريرة -رضي الله عنه-، وهذا يعني عدم سماعه منه؛ كالاتي:

1- قال البزار: "روى مكحول عن جماعة من الصحابة عن: عبادة بن الصامت، وأبي الدرداء، وحذيفة، وأبي هريرة، وجابر، ولم يسمع منهم، ولم يدركهم، وإنما أرسل عنهم، ولم يقل في واحد منهم: حدثنا فلان"⁽¹⁵⁾.

(1) السنن، للدار قطني، كتاب صلاة العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه، (404/2)، حديث رقم: (1768).

(2) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الجنائز، باب الصلاة على من قتل نفسه ... ، (29/4)، حديث رقم: (6832).

(3) السنن، للدار قطني، كتاب صلاة العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه ... ، (404/2)، حديث رقم: (1768).

(4) المصدر السابق، كتاب صلاة العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه، (400/2)، حديث رقم: (1759).

(5) السنن، للدار قطني، كتاب صلاة العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه، (401/2)، حديث رقم: (1760).

(6) المصدر السابق، كتاب صلاة العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه، (401/2)، حديث رقم: (1761).

(7) السنن، للدار قطني، كتاب صلاة العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه، (403/2)، حديث رقم: (1765).

(8) المصدر السابق، كتاب صلاة العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه، (403/2)، حديث رقم: (1766).

(9) الضعفاء الكبير، للعقيلي، (90/3).

(10) المصدر السابق، كتاب صلاة العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه، (403/2).

(11) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الجنائز، باب الصلاة على من قتل نفسه ... ، (29/4)، حديث رقم: (6832).

(12) التحقيق في أحاديث الخلاف، لابن الجوزي، (475-474/1).

(13) تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، للذهبي، (1/255-257).

(14) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر، (170/5).

(15) إكمال تهذيب الكمال، لمغلطاي بن قليج، (351-350/11)، ولم أجد كلام البزار في المطبوع من مسنده.

- 2- قال أبو داود: "سألت يحيى بن معين: هل سمع مكحول من أبي هريرة؟ قال: لا".⁽¹⁾
- 3- قال ابن أبي حاتم: "سألت أبا زرعة: هل لقي مكحول أبا هريرة؟ قال: لا. لم يلق مكحول أبا هريرة".⁽²⁾
- 4- قال الدار قطني: "مَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَنْ دُوْنَهُ قَتَاتٌ".⁽³⁾
- ثالثاً: أَعْلَى النَّقَّادِ الْحَدِيثِ بِالْإِنْقِطَاعِ، كَالْإِمَامِ أَحْمَد⁽⁴⁾، وَالزِّيْلَعِيِّ⁽⁵⁾، وَابْنِ حَجْرٍ⁽⁶⁾، وَالسَّخَاوِيِّ⁽⁷⁾، وَالْمَجْلُونِيِّ⁽⁸⁾.

رابعاً: أفاد ابن باز من الدار قطني في بيان موضع العلة، والحكم بثقة من دون مكحول من الرواة.

المثال الثاني: قال ابن باز: "خَرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ مِنْ طَرِيقِ الْحِجَاجِ بْنِ فَرُوحِ الْوَاسِطِيِّ عَنِ الْعَوَامِ ابْنِ حَوْشَبٍ، عَنِ عَبْرِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "كَانَ إِذَا قَالَ بِئَالٍ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ نَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَكَبَّرَ".⁽⁹⁾

ثم قال: "...وفي السند المذكور علة أخرى، وهي الانقطاع بين العوام، وبين عبد الله بن أبي أوفى؛ لأن العوام لم يسمع منه، ولا من غيره من الصحابة، كما يُعْلَمُ ذلك من تهذيب التهذيب⁽¹⁰⁾ وغيره⁽¹¹⁾؛ وبذلك يُعْلَمُ أنه لا تحديد في وقت قيام المأموم للصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة فهو مخير في القيام في أول الإقامة، أو في أثنائها أو آخرها، وهو قول أكثر أهل العلم⁽¹²⁾، وأما التكبير فلم يكن -صلى الله عليه وسلم- يكبر تكبيرة الإحرام، إلا بعد الفراغ من الإقامة، وبعد أن يأمر الناس بتسوية الصفوف،

(1) المصدر السابق، (354/11)، ترجمة رقم: (4729).

(2) المراسيل، لابن أبي حاتم، (212 /1)، ترجمة رقم: (793).

(3) السنن، للدار قطني، كتاب صلاة العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه ...، (404/2)، حديث رقم: (1768).

(4) التحقيق في مسائل الخلاف، لابن الجوزي، (479/1).

(5) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر، (92/2)، حديث رقم: (577).

(6) الدراية في تخريج أحاديث الهداية، لابن حجر، (168/1)، حديث رقم: (203).

(7) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، (429/1)، حديث رقم: (635).

(8) كشف الخفاء ومزيل الإلباس، للعجلوني، (32/2)، حديث رقم: (1611).

(9) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الصلاة، باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ الإمام ...، (35 /2)، حديث رقم: (2279).

(10) لم أجد ما يدل على ذلك في كتاب (تهذيب التهذيب) للحافظ ابن حجر، لا في ترجمة العوام بن حوشب، (8 /163-164)، ترجمة رقم: (298)، ولا في ترجمة عبدالله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - من (تهذيب التهذيب)، (5 /151-152)، (260).

(11) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن رجب الحنبلي، (5 /419).

(12) يُنظَر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لابن رشد الحفيد، (160/1).

وسد الخلل، كما استفاضت بذلك الأحاديث الصحيحة⁽¹⁾ عنه-عليه الصلاة والسلام-، وذلك يدل على بطلانه، وعدم صحته".⁽²⁾

الدراسة:

أولاً: أخرج الحديث: البزار⁽³⁾، وبحشل⁽⁴⁾، وابن عدي⁽⁵⁾، والبيهقي⁽⁶⁾، من طرق، عن الحجاج بن فرُّوخ، عن العوام بن حوشب، عن عبد الله بن أبي أوفى-رضي الله عنه- مرفوعاً.
ثانياً: أعلَّ ابن باز الحديث بالانقطاع بين العوام بن حوشب، وبين عبد الله بن أبي أوفى؛ لأن العوام لم يسمع منه، ولا من غيره من الصحابة؛ إذ أفاد ذلك من كتاب (تهذيب التهذيب) للحافظ ابن حجر وغيره.
ثالثاً: نص الثَّقَاد على عدم سماع العوام بن حوشب من عبد الله بن أبي أوفى-رضي الله عنه-، قال الإمام أحمد: "العوام لم يلق ابن أبي أوفى، أكبر من لقيه سعيد بن جبير، إن كان لقيه هو، يروي عنه، وعن طاووس".⁽⁷⁾

ومقصود كلام الإمام أحمد أنه لا يمكن أن يكون للعوام بن حوشب لقاء لعبد الله بن أبي أوفى-رضي الله عنه-؛ لأن من في طبقة العوام لا يمكن لقاءهم لأحد من الصحابة -رضي الله عنهم-، بل يمكنهم لقاء طبقة من دون كبار التابعين، مثل سعيد بن جبير، وعلى خلاف في لقائه له، وقد ذكر

(1) كحديث أبي هريرة رضي الله عنه-، قال: "أُقيمت الصلاة وَعَدِلَتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَلَمَّا قَامَ فِي مَضَلَّاهُ، ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَقَالَ لَنَا: مَكَانَكُمْ، ثُمَّ رَجَعَ فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَطْرُ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ". يُنْظَرُ: الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل البخاري، كتاب الغسل، باب إذا ذكر في المسجد أنه جنب، يخرج كما هو، ولا يتيَّم، (63/1)، حديث رقم: (275)، وحديث الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ-رضي الله عنه-، قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ حَتَّى رَأَى أَنَّا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ، حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنْ الصَّفِّ، فَقَالَ: عِبَادَ اللَّهِ لَتَسُوُّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ" يُنْظَرُ: الصحيح، لمسلم بن الحجاج، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف... (324/1)، حديث رقم: (128).

(2) مجموع الفتاوى، لابن باز (216/26)، ويُنْظَرُ أيضاً: (261/1)، و(226/26)، ويُظَنَرُ: الحاشية على كتاب بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لابن باز، ص: (137، 145، 206، 263).

(3) المسند، للبزار، (298 /2)، حديث رقم: (3371)، وقال: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم- إلا عبدا لله ابن أبي أوفى بهذا الإسناد".

(4) تاريخ واسط، لأسلم بن سهل (بحشل)، (43 /1).

(5) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، (535 /2).

(6) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب الصلاة، باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ الإمام...، (35 /2)، حديث رقم: (2279).

(7) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي، ص249، ترجمة رقم: (596).

الحافظ ابن حجر العوام بن حوشب في الطبقة السادسة، الذين لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة - رضي الله عنهم⁽¹⁾.

رابعاً: لم يكتف ابن باز ببيان علة الانقطاع للحديث، بل أضاف لذلك فائدتين فقهييتين، وهما:
أ- لا تحديد في وقت قيام المأموم للصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة فهو مخير في القيام في أول الإقامة، أو في أثنائها أو آخرها، وهو قول أكثر أهل العلم⁽²⁾.

ب- لم يكن -صلى الله عليه وسلم- يكبر تكبيرة الإحرام، إلا بعد الفراغ من الإقامة، وبعد أن يأمر الناس بتسوية الصفوف، وسد الخلل، كما استفاضت بذلك الأحاديث الصحيحة عنه -عليه الصلاة والسلام-، وذلك يدل على بطلان هذا الحديث، وعدم صحته⁽³⁾.

خامساً: استدلل ابن باز على عدم صحة الحديث بأمر آخر يتعلق بمتن الحديث لا بسنده، وهو مخالفته للأحاديث الصحيحة الثابتة عن -صلى الله عليه وسلم-، والتي تدل على أنه -صلى الله عليه وسلم- لم يكن يكبر تكبيرة الإحرام، إلا بعد الفراغ من الإقامة، وبعد أن يأمر الناس بتسوية الصفوف، وسد الخلل.

المثال الثالث: خلال تعليق ابن باز على حديث ابن عباس -رضي الله عنهما-: "أَنَّ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَتِيقَ". ثُمَّ قَالَ مَبِيناً عَلَيْهِ: "... وَهِيَ عِلَّةٌ أُخْرَى، وَهِيَ أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما-، وَلَا يُعْرَفُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْهُ"⁽⁴⁾.

الدراسة: تَقَدَّمَتْ دراسة الحديث⁽⁵⁾.

أعلَّ النَّقَادُ الحديث بعلَّة الانقطاع: لأنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيَّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما- لم يسمع من جده:

1- قال الإمام مسلم بالإعلال بالانقطاع: "... وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ لَا يُعْلَمُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَا أَنَّهُ لَقِيَهُ، أَوْ رَأَاهُ"⁽⁶⁾. وقال أيضاً في الكنى: "لَا يُعْلَمُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ جَدِّهِ"⁽⁷⁾.

(1) تقريب التهذيب، لابن حجر، المقدمة، (75/1).

(2) مجموع الفتاوى، لابن باز، (216/26).

(3) المصدر السابق، (216/26).

(4) الحاشية على كتاب (بلوغ المرام من أدلة الأحكام)، لابن باز، كتاب الحج، باب المواقيت، ص440-441.

(5) يُنظَر: المثال الأول في المطلب الأول من المبحث الأول، ص8-12، من البحث.

(6) التمييز، لمسلم بن الحجاج، ص205، حديث رقم: (95).

(7) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر، (2/502)، ولم أجده في المطبوع من كتاب (الكنى) للإمام مسلم.

- 2- قال ابن القطان: "... وَالظَّنُّ غَالِبٌ بَانْتِقَاعِهِ".⁽¹⁾ وقال في موضع آخر: " هذا حديث أخاف أن يكون منقطعاً؛ فإن محمد بن علي بن عبدالله بن عباس إنما عُدَّ يروي عن أبيه، عن جده ابن عباس".⁽²⁾ إذا فمحمد بن علي معروف الرواية عن أبيه، عن جده، وإسقاط يزيد بن أبي زياد أباه علياً من الإسناد؛ قال ابن القطان: " أخاف أن يكون منقطعاً".⁽³⁾
- 3- ذكر البخاري⁽⁴⁾، وأبو حاتم⁽⁵⁾ روايته عن أبيه، ولم يذكر له رواية عن جده.
- 4- قال الحافظ ابن حجر: " ثقة، من السادسة، ولم يثبت سماعه من جده، مات سنة أربع أو خمس وعشرين ومئة"⁽⁶⁾ والطبقة السادسة عند ابن حجر: من عاصروا صغار التابعين، لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة.⁽⁷⁾
- 5- وأعله بالانقطاع أيضاً: ابن القطان⁽⁸⁾، والزليعي⁽⁹⁾، وابن الملقن⁽¹⁰⁾، وابن حجر.⁽¹¹⁾ وإلى ذلك ذهب ابن باز.⁽¹²⁾

(1) بيان الوهم والإيهام، لابن القطان الفاسي، (730/5).

(2) المصدر السابق، (558/2)

(3) بيان الوهم والإيهام، لابن القطان الفاسي، (730/5).

(4) التاريخ الكبير، للبخاري، (183/1)، ترجمة رقم: (562).

(5) الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، (26/8)، ترجمة رقم: (118).

(6) تقريب التهذيب، لابن حجر، ص880، ترجمة رقم: (6198).

(7) المصدر السابق، ص82.

(8) بيان الوهم والإيهام، لابن القطان الفاسي، (558/2)، و(730/5).

(9) نصب الراية لأحاديث الهداية، للزليعي، (14/3).

(10) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن، (89/6).

(11) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر، (502/2)، حديث رقم: (971).

(12) مجموع الفتاوى، لابن باز، (216/26)، ويُنظَر أيضاً: (261/1)، و(226/26).

الخاتمة:

أولاً: نتائج البحث:

- الحمد لله الذي تتم بنعمه الصالحات، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وبعد الانتهاء من الدراسة، ظهر للباحث النتائج الآتية:
- 1- كان لابن باز عناية بعلة الإسناد بشكل خاص.
 - 2- اعتمد على مورد الإفادة من النقاد في ذكر أجناس إعلال بالإسناد بالقوادح الظاهرة، حيث أفاد من أقوال كبار علماء العلل، كالإمام البيهقي.
 - 3- تمثلت أجناس إعلال بالإسناد بالقوادح الظاهرة عند ابن باز في: جرح الراوي، وجهالته، وتدليسه، والانقطاع الظاهر.
 - 4- بناءً على أجناس علة الإسناد عند ابن باز تبين أن مفهوم العلة عنده لا يقتصر على القوادح الخفية منها، بل يتعدى إلى القوادح الظاهرة، وهذا من باب استعمال لفظ العلة بمعناها اللغوي العام الواسع.
 - 5- لا يقتصر ابن باز على بيان أجناس علة الإسناد الظاهرة فقط، بل كان يضيف لذلك فوائد علمية متنوعة تتعلق بالجرح والتعديل وتعارضه، وحكم روايات المدلسين في أحاديث الصحيحين.
 - 6- يذكر أكثر من علة في الإسناد، ويضيف إليها عللاً أخرى تتعلق بالمتن، كمخالفة الراوي في روايته للثابت المحفوظ في الأحاديث الصحيحة، وهذا دليل على إحاطته بالعلل الواقعة فيهما.

ثانياً: التوصيات:

ويوصي الباحث بضرورة إبراز الجهد الحديثي للشيخ ابن باز بشكل عام، والمتعلق بنقد الأحاديث النبوية بشكل خاص.

شكر وتقدير: هذا البحث تم دعمه من خلال برنامج البحث العام بعمادة البحث العلمي-جامعة الملك

خالد-المملكة العربية السعودية (1446H- GRP/96/45).

المصادر والمراجع:

1. الأزهرى، الأزهرى، محمد بن أحمد الأزهرى، (ت370هـ)، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
2. ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، (ت1420هـ)، الحاشية على (بلوغ المرام من أدلة الأحكام)، عناية: عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، ط2، دار الامتياز للنشر، الرياض، 1425هـ.
3. ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، (ت1420هـ)، مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز، جمع: محمد بن سعد الشويعر، (د. ط)، (د. ن)، (د. م)، (د. ت).
4. بحشل، أسلم بن سهل، (ت292هـ)، تاريخ واسط، تحقيق: كوركيس عواد، ط1، عالم الكتب، بيروت، 1406هـ.
5. البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، (ت256هـ)، التاريخ الصغير، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط1، دار الوعي، حلب، 1396هـ.
6. البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، (ت256هـ)، التاريخ الكبير، (د. ط)، دائرة المعارف العثمانية، الهند، (د. ت).
7. البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، (ت256هـ)، الجامع الصحيح، تحقيق: محمد زهير الناصر، نسخة مصورة عن النسخة السلطانية، وبترياق محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، دار طوق النجاة، (د. م)، 1422هـ.
8. البزار، أحمد بن عمرو البزار، (ت292هـ)، المسند (البحر الزخار)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل أسعد، ط9، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، 2009 م.
9. البوصيري، أحمد بن أبي بكر البوصيري، (ت840هـ)، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة. تحقيق: دار المشكاة، ط1، دار الوطن، الرياض، 1420هـ.
10. البيهقي، أحمد بن الحسين البيهقي، (ت458هـ)، الخلافات، تحقيق: مشهور حسن سلمان، ط1، دار الصميعي، الرياض، (د. ت).
11. البيهقي، أحمد بن الحسين البيهقي، (ت458هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط3، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ.
12. البيهقي، أحمد بن الحسين البيهقي، (ت458هـ)، شعب الإيمان، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، 1423هـ.
13. البيهقي، أحمد بن الحسين البيهقي، (ت458هـ)، معرفة السنن والآثار، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، ط1، نشر جامعة الدراسات الإسلامية، باكستان، 1412هـ.

14. الجوزجاني، إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي، (ت259هـ)، أحوال الرجال، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، (د. ط)، حديث اكادمي، باكستان، (د.ت).
15. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، (ت597هـ)، التحقيق في أحاديث الخلاف، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
16. الجوهري، إسماعيل بن حماد الجوهري، (ت393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ.
17. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم، (ت327هـ)، الجرح والتعديل، ط1، طبع مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، 1271هـ.
18. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم، (ت327هـ)، العلل، تحقيق: فريق من الباحثين، ط1، مطابع الحميضي، دون مكان النشر، 1427هـ.
19. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم، (ت327هـ)، المراسيل، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1397هـ.
20. الحاكم، محمد بن عبد الله الحاكم، (ت405هـ)، معرفة علوم الحديث، تحقيق: السيد معظم حسين، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1397هـ.
21. ابن حبان، محمد بن حبان البستي، (ت354هـ)، الثقات، ط1، طبع وزارة المعارف للحكومة العلية، الهند، 1393هـ.
22. ابن حبان، محمد بن حبان البستي، (ت354هـ)، المجروحين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط1، دار الوعي حلب، 1396هـ.
23. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت852هـ)، بلوغ المرام من أدلة الأحكام، ومعه حاشية ابن باز، عناية عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، ط2، دار الامتياز، (د.م)، 1425هـ.
24. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت852هـ)، تقريب التهذيب، تحقيق: صغير أحمد الباكستاني، ط2، دار العاصمة، الرياض، 1423هـ.
25. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت852هـ)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافي الكبير، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ.
26. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر، العسقلاني (ت852هـ)، تهذيب التهذيب، طبع دائرة المعارف النظامية، ط1، الهند، 1326هـ.
27. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ)، الدراية في تخريج أحاديث الهداية، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني، ط1، دار المعرفة، بيروت، 1409هـ.
28. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري، (د.ط)، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.

29. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر، (852هـ)، النكت على كتاب ابن الصلاح، تحقيق: ربيع مدخلي، ط1، نشر عمادة البحث، المدينة المنورة، 1404هـ.
30. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر، (852هـ)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط1، مطبعة سفير، الرياض، 1422هـ.
31. ابن حزم، علي بن أحمد بن حزم، (ت456هـ)، المحلى، (د.ط)، دار الفكر، بيروت، (د.ت).
32. الحموي، ياقوت بن عبد الله الحموي، (ت626هـ)، معجم البلدان، ط2، دار صادر، بيروت، 1995م.
33. ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل، (ت240هـ)، العلل ومعرفة الرجال (رواية ابنه عبد الله)، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، ط2، دار الخاني، الرياض، 1422هـ.
34. ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل، (ت240)، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ.
35. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، (ت463هـ)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: طارق بن عبد الواحد، ط1، بيروت: دار ابن الجوزي، 1435هـ.
36. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، (ت463هـ)، الكفاية في علم الرواية، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، (د.ط)، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، (د.ت).
37. ابن أبي خيثمة، أحمد بن أبي خيثمة (ت279هـ) التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث، تحقيق: صلاح بن فتحى هلال، ط1، دار الفاروق، القاهرة، 1427هـ.
38. الدار قطني، علي بن عمر، (ت385هـ)، السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1424هـ.
39. الدار قطني، علي بن عمر، (ت385هـ)، الضعفاء والمتروكون، تحقيق: د. عبد الرحيم محمد القشيري، (د.ط)، نشر مجلة الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1403هـ.
40. الدار قطني، علي بن عمر، (ت385هـ)، العلل، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، ط1، دار طيبة، الرياض، 1405هـ.
41. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، (ت275هـ)، السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي، ط1، دار الرسالة العلمية، بيروت، 1430هـ.
42. أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، (ت275هـ)، المراسيل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1408هـ.
43. الذهبي، محمد بن أحمد الذهبي، (ت748هـ)، تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، تحقيق: مصطفى أبو الفيظ، ط1، دار الوطن، الرياض، 1421هـ.

44. الذهبي، محمد بن أحمد الذهبي، (ت748هـ)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب التسعة، تحقيق: عزت عطية، وموسى محمد الموشى، ط1، دار القبلة، جدة، 1413هـ.
45. الذهبي، محمد بن أحمد الذهبي، (ت748هـ)، المغني في الضعفاء، تحقيق: د. نور الدين عتر، (د. ط)، إدارة إحياء التراث، قطر، 1994م.
46. الذهبي، محمد بن أحمد الذهبي، (ت748هـ)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط1، دار المعرفة، بيروت، 1382هـ.
47. ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، (ت795هـ)، شرح علل الترمذي، تحقيق: د. نور الدين عتر، ط1، دار الملاح، سوريا، (د. ت).
48. ابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، (ت795هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محمود شعبان عبد المقصود، وآخرون، ط1، مكتبة الغرباء، المدينة المنورة، 1417هـ.
49. ابن رشد الحفيد، محمد بن أحمد بن رشد الحفيد، (ت595هـ)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، (د. ط)، دار الحديث، القاهرة، 1425هـ.
50. أبو زرة الرازي، عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، (ت264هـ)، الضعفاء، تحقيق: سعدي الهاشمي، (د. ط)، نشر عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1402هـ.
52. ابن زُرَيْق، محمد بن عبد الرحمن المقدسي (ابن زُرَيْق)، (ت803هـ)، مَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ الدَّارُ قَطْنِي فِي كِتَابِ السَّنَنِ مِنَ الضَّعْفَاءِ وَالمُتْرَوِكِينَ وَالمُجْهولِينَ تحقيق: حسين عكاشة، ط1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 1428هـ.
53. الزهراني، ناصر بن مسفر الزهراني، إمام العصر عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ط2، مؤسسة الجريسي، الرياض، ط1421هـ.
54. الزيلعي، عبد الله بن يوسف الزيلعي، (ت762هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية، تحقيق: أيمن صالح شعبان، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1415هـ.
55. السبكي، عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت771هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي، ود. عبد الفتاح محمد الحلو، ط2، دار هجر، الرياض، 1413هـ.
56. السخاوي، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، (ت902هـ)، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، تحقيق: علي حسين علي، ط1، مكتبة السنة، مصر، 1424هـ.
57. السخاوي، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، (ت902هـ)، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1405هـ.

58. ابن سعد، محمد بن سعد، (ت230هـ)، الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس، ط1، دار صادر، بيروت، 1968م.
59. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت911هـ)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: نظر محمد الفارابي، ط3، دار طيبة، المدينة المنورة، 1411هـ.
60. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت911هـ)، جامع الأحاديث، عناية: فريق من الباحثين، (د. ط)، (د. ن)، (د. م)، (د. ت).
61. الإشبيلي، عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي، (ت581هـ)، الأحكام الوسطى، تحقيق: حمدي السلفي، وصبحي السامرائي، (د. ط)، مكتبة الرشد، السعودية، 1416هـ.
62. الشتوي، حمد بن أحمد الشتوي، الإبريزية في التسعين البازية، ط1، دار العاصمة، الرياض، 1420هـ.
63. شُرَّاب، محمد بن محمد شُرَّاب، المعالم الأثيرة في السنة والسيرة، ط1، دار القلم، دمشق، 1411هـ.
64. الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني، (ت1250هـ) نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصباطي، ط1، دار الحديث، مصر، 1413هـ.
65. ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، (ت235هـ)، المصنف، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط1، مكتبة الرشد، الرياض، 1405هـ.
66. ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، (ت643هـ)، معرفة أنواع علوم الحديث تحقيق: د. نور الدين عتر، (د. ط)، دار الفكر، سوريا، 1406هـ.
67. الطبراني، سليمان بن أحمد الطبراني، (ت360هـ)، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق عوض الله، ومحسن الحسيني، (د. ط) دار الحرمين، القاهرة، (د. ت).
68. الطبراني، سليمان بن أحمد الطبراني، (ت360هـ)، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، ط2، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، (د. ت).
69. الطبري، محمد بن جرير الطبري، (ت310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاکر، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1420هـ.
70. الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، (ت321هـ)، شرح معاني الآثار، تحقيق: محمد النجار، ومحمد سيد جاد الحق، ط1، عالم الكتب، (د. م)، 1414هـ.
71. ابن عبد الهادي، يوسف بن حسن بن عبد الهادي الحنبلي، (ت744هـ)، تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، تحقيق: سامي محمد، وعبد العزيز الخباني، ط1، أضواء السلف، الرياض، 1428هـ.
72. العجلوني، إسماعيل بن محمد العجلوني (ت1162هـ)، كشف الخفاء ومزيل الإلباس، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد هنداوي، ط1، المكتبة العصرية، 1420هـ.

73. ابن عدي، عبد الله بن عدي الجرجاني، (ت365هـ)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418هـ.
74. العظيم آبادي، محمد أشرف العظيم آبادي، (ت1329هـ)، عون المعبود شرح سنن أبي داود، (د. ط)، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
75. العقيلي، محمد بن عمرو العقيلي، (ت322هـ)، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1404هـ.
76. العلائي، صلاح الدين خليل كيكليدي، (ت761هـ)، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط2، عالم الكتب، 1407هـ.
77. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، (ت395هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، ط2، دار الفكر، بيروت، 1399هـ.
78. القاري، علي بن سلطان بن محمد القاري، (ت1014هـ)، شرح نخبه الفكر في مصطلحات أهل الأثر، تحقيق: د. عبد الله الرحيلي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1422هـ.
79. ابن القطان الفاسي، علي بن محمد بن القطان الفاسي، (ت628هـ)، إحصاء النظير في أحكام النظير بحاسة البصر، تحقيق: إدريس الصمدي، ط1، دار القلم، دمشق، 1433هـ.
80. ابن القطان الفاسي، علي بن محمد بن القطان الفاسي، (ت628هـ)، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، ط1، دار طيبة، الرياض، 1418هـ.
81. ابن قليج، مغلاطي بن قليج بن عبد الله البكجري (ت: 762هـ)، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: عادل بن محمد، وأسامة بن إبراهيم، ط1، دار الفاروق، بيروت، 1422هـ.
82. ابن القيسراني، محمد بن طاهر المقدسي، (ت507هـ)، ذخيرة الحفاظ، تحقيق: د. عبد الرحمن الفريوائي، ط1، دار السلف، الرياض، 1416هـ.
83. الكرمانى، حرب بن إسماعيل الكرمانى (ت: 280 هـ)، مسائل حرب الكرمانى للإمامين: أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، تحقيق: عامر بن محمد بهجت - ط1، الجامعة الإسلامية: المدينة المنورة، 1432هـ.
84. المتقي الهندي، علي بن حسام الدين الهندي، (ت975هـ)، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكري حياني، وصفوت السقا، ط5، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1401هـ.
85. المحمود، إبراهيم بن صالح المحمود، رثاء الأنام لفقيد الإسلام الشيخ عبد العزيز بن باز، ط1، دار الصمعي، (د.م)، 1421هـ.
86. ابن المديني، علي بن عبد الله، (ت234هـ)، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، تحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر، ط1، مكتبة المعارف، الرياض، 1404هـ.

87. المزي، يوسف بن عبد الرحمن المزي، (ت742هـ)، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، تحقيق: عبدالصمد شرف الدين، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ.
88. المزي، يوسف بن عبد الرحمن المزي، (ت742هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1400هـ.
89. مسلم، مسلم بن الحجاج، (ت261هـ) التمييز، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، ط3، مكتبة الكوثر، السعودية، 1410هـ.
90. مسلم، مسلم بن الحجاج، الصحيح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (د.ط)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت).
91. ابن معين، يحيى بن معين، (ت233هـ)، التاريخ (رواية الدارمي)، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، (د.ط)، دار المأمون، دمشق، (د.ت).
92. ابن معين، يحيى بن معين، (ت233هـ)، التاريخ (رواية الدوري)، تحقيق: أحمد نور سيف، ط1، نشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث، مكة المكرمة، 1399هـ.
93. ابن الملقن، عمر بن علي بن الملقن، (ت804هـ)، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وآخرون، ط1، دار الهجرة، الرياض، 1425هـ.
94. المنذري، عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، (ت656هـ)، مختصر سنن أبي داود، تحقيق: محمد صبحي حلاق، ط1، مكتبة المعارف، الرياض، 1431هـ.
95. الموصلي، أحمد بن علي الموصلي، (ت307هـ)، المسند، تحقيق: حسين سليم أسد، ط1، دار المأمون، دمشق، 1404هـ.
96. النسائي، أحمد بن شعيب النسائي، (ت303هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1421هـ.
97. النسائي، أحمد بن شعيب النسائي، (ت303هـ)، الضعفاء والمتروكون، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، ط1، دار الوعي، حلب، 1396هـ.
98. النووي، يحيى بن شرف النووي، (ت676هـ)، الأذكار، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، (د.ط)، دار الفكر، بيروت، 1414هـ.
99. النووي، يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1405هـ.

100. النووي، يحيى بن شرف النووي، (676هـ)، رياض الصالحين، تحقيق: د. ماهر ياسين فحل، ط1، دار ابن كثير، دمشق، 1428هـ.
101. النووي، يحيى بن شرف النووي، (ت676هـ)، المجموع شرح المهذب، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، ط1، دار الفكر، (د.م)، (د.ت).
102. الهيثمي، علي بن أبي بكر الهيثمي، (ت807هـ)، كشف الأستار عن زوائد البزار، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1399هـ.
103. الهيثمي، علي بن أبي بكر الهيثمي، (ت807هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي، (د.ط)، مكتبة القدسي، القاهرة، 1414هـ.